[illegible] فتنازعوا فيها علي وجعفر وزيد فقال علي انا احق بها وهي ابنة عمي فقال
جعفر وزيد فقال جعفر وهي ابنة عمي وتحتي خالتها فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي صلعم لخالتها وقال
الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعلو الحكم وجزم الداودي بان المذكور في الكتاب انما الخالة بمنزلة الام
في حق الحضانة عند عدم الام قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا اي
قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية في حاجة الاجر فما قلت اخذتها خالتها
فهو في الحقيقة لم يقض بها فناسب ترك الاجر قاضا صاحب جامعه الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي صلعم بينه وبين علي
ة لعلاء بقوله اخونا فهذه الاخوة وبقوله مولانا ما روي انه صلعم كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لحمزة الكبرى فالتوحد
علي عمها فوهبه فاعتقه فان قيل كيف اخذ ابنة حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من جاء من اهلي منهم قلنا لا
خل في الشرط الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن وقد رد النبي صلعم عوضهن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ق اسامة ابن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما الربا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان
اسامة لم يسمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدر كيف كان ولذلك كان النبي صلعم يسكت عن بيع الجنس متفاضلا فقال صلعم الحديث يعني ان الربا
الاجتماعي جار فيهما التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يحرم الربا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الكل
على اطلاقه لا يبيع الورق بالورق يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان النسخ
صل بالحقيقة في حكم واحد وان كان جائزا في الابتداء بما فيه التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالاولى
لاولى فلا يبيع حمل قوله صلعم انما في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عائشة رضي الله عنها ورد النبي صلعم عليها قالت دخل رسول الله صلعم علي وعندي
عندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال صلعم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من يرضع لبن ام اي تكون
هذا اي اثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فليس كل من رضع
رجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما سيأتي في الفقه م سعيد رضي الله عنه انما الماء من الماء ورد مسلم عنه يعني لا يجب الاغتسال
بالانزال من غير الجماع فاذا لم ينزل لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رضي الله عنه هذا الحديث محمول في الاحتلام واما في الجماع
منسوخ لقوله صلعم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما الحديد بالحديد كالكير وهو زق الحداد
يعني يرد بتخفيف الدال ويروى بالتشديد الدال من السقية حنيذا وهو بالذال المعجمة والياء المكسورة المشددة المشوية بالبخار خلاف الطبخ
والمراد به هنا ما لا يليق بالحديد وتنضح بالنون والضاد المهملة من باب التفعيل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها ينتشر
الباء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينضح من الثلاثي مجرد نظره وطيبها بكسر الطاء وجزم الباء و
ذكر الزمخشري ينضح بالباء الموحدة والضاد المعجمة من الصب اذا دفعوا اليه يعني اذا الحديد تعطي طيبها ساكنا لكن الرواية
مشهورة في الاولى حكى ان عمر ابن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فقال كنت ان تكون محدثة المدينة م
ضي الله عنه ورد مسلم عنه قال قدم النبي صلعم المدينة وهم يأبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوا
فنقصت تمارهم فذكروا ذلك لرسول الله صلعم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر
يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان والاذن بالرأي في امور الدنيا قال
الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه صلعم برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا بدليل ما روي انه صلعم قال في الحديث
بيت فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي صلعم صلاة الظهر خمسا فلما
انصرف قيل له ازيد في الصلاة فقال صلعم انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني هذا الحديث يدل على جواز السهو على
الانبياء وقال طائفة لا يجوز لانه نقص وهم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى من الاحكام
وغيرها لانه لو اخبر عما ثبت المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز السهو لنبينا في الصلاة لانه كان لمقام يشغله عن الصلاة وفي
هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سها والسهو عن كل قلب غافل لاه قد غاب عن كل شيء لكن لم يكن سهوه سهوا
سوى الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا محمول على شيء من القرآن ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو مذكر ام يطلق على الواحد والجمع كالصديق فلعل بعضهم ان يكون ابلغ

باب الشهر يعني لو تأخر هلال شوال وصدر بالشهر لو واصلت وصالا يدع المتعمقون لفظ خبر معناه الامر التعمق تجاوز
يترك الواصلون المتجاوزون عن الحد في عبادتهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله عم ومحرم على
امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي ترخيصه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعجزهم صعب عليهم عن وظائف الطاعات و
من قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال النهي عنه ما المصل باليوم الثاني فلا يدخل في الوصال بالسحر
وقد روي عن النبي عم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رضي الله عنهما سلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع
حافي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل و
هو الذي لم يختن حتى ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل عائشة رضي الله عنها
في الرواية عنها قالت لما مرض النبي عم في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلاة قال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول
الله ان ابا بكر رجل رقيق الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة
قولي له ان يأمر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن انتن صواحب يوسف يعني من جلستهن وعلى صفتهن من كثرة
الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت في مرضه الذي توفي فيه عم بناء المجهول تتمته فلما دخل ابو بكر في الصلاة وجد رسول
الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتأخر فاومى رسول الله عم اليه مكانك فجاء رسول الله عم
حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله عم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلاة رسول الله ويقتدي الناس بصلاة
ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان للامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده
وقد عقد بعض الصحابة بذلك حتى قال له علي رضي الله عنه فذلك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله
عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روي مرفوعا عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله عم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي توفي فيه قاعدا
عدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالا على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم تكن الصلاة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما
كانت صلاتين متغايرتين فصل ح زيد بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني
ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس يعني فالمدة التي بين صلاة العصر والمغرب بين
ولا النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا يجمع عاملا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط
فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط فقال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط
الا من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس
على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر
عملا واقل عطاء يعني قالوا فعلى الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا
تخييل وتصوير لا ان مقابلة حقيقية ويجوز ان يحمل على ذلك حصولها عند اخراج الذرية من صلب آدم عم قال الله تعالى وهل ظلمتكم من
شيء قالوا لا قال فذلك فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم
الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان ثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه شيئا
جزاء بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء وفي مسند الشافعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني
انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه اجر عامله فرب متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة ويستدل بانه الكرم والافضال وان تحسن
خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الجنة ان الحمل قال شارح هذا
يحمل على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهر وابه ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان
يحمل على جميع الحالات لان الامام يلقى المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين وتحتمه قوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل
من ورائه والكبير مع الكبير تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره
كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله ح البراء ابن عازب رضي الله عنه روى البخاري قيل ما رواه عن النبي عم تلقى
به وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلاثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة احاديث ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

بناء يشرب الناس واستقوا وما كان ذلك إلا بمعجزة من معجزاته عليه أفضل الصلاة والسلام ح أبو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري
إنكم ستحرصون على الإمارة وإنها ستكون ندامة لأن الإمارة لا تجري على العدل إلا نادرا يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة
بالمدح والذم محذوف وهو الإمارة ضرب النبي عليه السلام المرضعة مثلا للإمارة لما يحصل لصاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة
التي تقطع لبنها مثلا لما يقارنها عن بالانعزال أو بالموت قال الطيبي ثم فعل ممن متصرف وإذا كان فاعله مؤنثا جاز إلحاق
تاء التأنيث به وتركها وإنما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس إشارة إلى أن ما ينالها الأمير في الآخرة من الثواب هنيئة بالنسبة إلى
ينالها في الدنيا من النعماء ق جرير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عليه السلام فنظر إلى القمر وكان بدرا فقال إنكم
سترون ربكم كما ترون هذا هذا التشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من
الضم أي لا ينضم بعضكم بعضا ولا تقولون إنه بل كل يتفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا يناكم ظلم بأن يرى
بعضكم دون بعض بل يتساوون كلكم في رؤيته هذا حديث مشهور تلقته الأمة بالقبول فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها أي بأن لا تقصروا مغلوبين من صلاة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى غيرهما من فعلوا وفي
ذكر هذه الرواية كله دلالة على أن الرؤية يوجد نظرها بالمحافظة عليها خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما
فبالحري أن يحفظ غيرهما ثم قولوا وسبح بحمد ربك أي صلوا وأنت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م أبو ذر رضي الله عنه رواه مسلم عنه إنكم
ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط أصله قراط بتشديد الراء فأبدلت إحدى الراءين ياء وجمع قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى
ستفتحون أرضا يسمى فيها القيراط يعني أهلها يكثرون ويستعمل في معاملتهم لقلة مروءتهم قال الإمام التوربشتي لست أرى
الحديث مشكلا لأن تسمية القيراط لم تكن تحققت بأهل مصر بل بشاركهم فيها البدوي والحضري من بلاد العرب حتى وجدت في قلب
الصحابي والحكم يشكل الآثار أنه قال إنما الآثار بيان الكلمة يشملها أهل مصر من المسابة بالحاء المكروه فيقولون
حطيت فلانا قراريط أي الحطة المكروهة والسباب فاستوصوا بأهلها خيرا يعني اقبلوا الوصية من القسم بإتيان أهلها
خيرا ومعناه اقبلوا وصيته يقال أوصيته واستوصيته أي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم أن القوم
لهم دناءة وفحش في ألسنتهم فإذا استوليتم عليهم فاحسنوا إليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء أقوالهم على الإساءة إليهم فإن لهم ذ
مة أي حرمة وأما من جهة إبراهيم ابن النبي عليه السلام فإن أمه مارية القبطية كانت منهم ورحما أي قرابة وهي من جهة أن هاجر أم
إسماعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية قال لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبي عليه السلام يعني الحال في الاستقبال كما قال ح أنس رضي الله عنه رواه
البخاري عنه إنكم ستلقون بعدي أثرة وهو بالفتحات اسم من الاستئثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني أمراءكم يتفضلون عليكم
من هو أدناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف قال الانتصار كان أولى لأنهم هم المخاطبون وفيه فضيلة لهم وشا
رة بالصبر على الشدائد م أبو سعيد رضي الله عنه رواه مسلم عنه إنكم قادمون على عدوكم والفطر أقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنى من
مكة للفتح في شهر رمضان قال أبو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال إنكم مصبحو عدوكم يقال أصبحت فلانا بالتشديد إذا أتيته صباحا
والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عزمة أي تلك الحالة وهي الإفطار فريضة لأن الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان
صدا بالإفطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لأجل الجواز لم يكن جائزا لهم فأفطرنا لقد أتينا نصوم مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع
النبي عليه السلام فقال عليه السلام احصوا لي كم يلفظ الإسلام يعني كم تحصل بلفظ كلمة الإسلام فقلنا يا رسول الله أتخاف علينا وكنا ما بين الستمائة
إلى السبعمائة فقال عليه السلام إنكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي أمامكم من الفتن والابتلاء لعلكم أن تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا
حتى صار الرجل منا لا يصلي إلا سرا قال المؤلف لعله كان في بعض الفتن التي لو أدركت بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم يصلي سرا مخافة
الوقوع في الفتنة ونقله الشيخ الشارح وأقول القائل أمرهم بإحصاء المسلمين وقصد معرفة أعدادهم وذكر الحديث جوابا
لقول الراوي أتخاف علينا أن الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لأن الكثرة لا تناسبه
اللهم إلا أن يقال إذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا أمرهم بإحصائهم وفي الحديث دلالة على أن
الإمام يستحب له أن يتعهد أمور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ق أنس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل
النبي عليه السلام صومه في أواخر شهر رمضان فأخذ رجال من أصحابه يواصلون فقال عليه السلام إنكم لستم مثلي إني أظل يطعمني ربي ويسقيني

اياكم وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تأخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم فهو مسطور على ما مل اياك المحذوف واشار الى ان
اخذ الاموال في الزكاة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قلا الحصة يا اخر الحديث قاله لمعاذ ابن جبل
حين بعث الى اليمن لكان دونا كما قال في اخواته م سلمة ابن الاكوع رضي اور مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عم عام الحديبية ترسا ثم رايته
عنه فقال ابن جعلتك التي اعطيتك قلت لبيعة بكمي عامر لانه اكمل فاعطيته اياها قال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف ابيه في
زمانه الاول اللهم العني بهمزة الوصل امر من العفاية اي اطلب وهمزة القطع امر من الايفاء اي اعطني على الطلب حبيبا هو احب اليا
من نفسي قاله له اشارة الى عم لما ان سلمة اختار عمر في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه احتياجه اليه ولكن فيه صح
سلمة لانه راجح تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم فلو كان لهم خصاصة م عمرو ابن عبسة رضي وهو بفتح العين المهملة والباء الموحدة
قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلاثون حديثا اخرج مسلم من هذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء
فسمعت ان رجلا بمكة اخبار بالخبر فقعدت على راحلتي فاذا هو مستخف وكان من اصحاب ابي بكر وبلال اوكان قومه متسلطا عليه فقلت ما انت فقال
انا نبي فقلت وما نبي قال ارسلني الله قلت بايش ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله ولا يشرك به شيء
فقلت اي شيء فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله ستبعد يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك
فاذا سمعت بي قد ظهرت اي علمت فالحق فقال له حين قال له اي شيء قال الراوي كما سمعت قدوم رسول الله عم المدينة التي فقلت يا رسول
الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية في وقت الاقتدار ومعجزة
حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان الناس في نفس السائل وقعا عظيما ح ابن عمر رضي
روى البخاري عنه قال قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم
انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قال لابي بكر يعني
سترخاء الازار هذا تعيير لاثم الاشارة والله اعلم فصل ق ام سلمة رضي اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون اي والله يعلم
ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كائن او يكون زائدة او الخصاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحذف
على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم والبلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الفرق
وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فيقع هذا الحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من
بعض فاقضي له اللام ضمير راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى بعض الثاني على الوجه الثاني وليا في اقضي ساكنة بنحو
اسمع منه مني مما يجمع الاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل
على ان الحاكم قد يقضي منه حكم مخالف للباطن ويقع عليه وقد اتفق الاصوليون على ان الحاكم لا يقر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما
قلنا مراد عم ان حكم النبي عم باجتهاده لا يفيد احتمال الخطاء في مجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي
في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان الحكم من الشهود ومجرد
الخصمين عن تقريره لا من قبل الحكم فان قلت فهلا بين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده
فلما لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه والجواب ذلك
سببا لهتك اسرار الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدلال الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا و
حمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضي روى مسلم عنه
انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو زمان السحر الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم
سير نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما بكروا السير وهو من جملة معجزاته عم وفيه
استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ ابن
جبل رضي روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ
انه اخرجه مسلم واقول الواهم انه اخذ قائله لا الشيخ لان صاحب الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب اتيان النبي عم رواية معاذ
ابن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من ماءها شيئا حتى اتي قال الراوي
فجئناها وقد سبقنا رجلان وكان فيها ماء يسير مثل الشراك او ثلاثة فسأل النبي عم هل مسستما من مائها شيئا فقالا نعم فسبهما النبي عم بما شاء فالتقت العين بما

ع الى ابل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال الشارح هذا خطاب للعرب الذين
عامة لباسهم واطعمتهم مقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك بأكل الرقيق وفرق الطعام ولبس جيد الثياب
فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فا
لمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كذا قاله النووي ولا تكلفوهم
ما يغلبهم يعني تأمروهم بما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله ابن عمر بالعين المهملة وتشديد
الياء المثناة تحت اي سبب غلامه بامه قال ابو سعد ابن ابي وقاص رضي اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني النبي
يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنتي افاصدق بثلثي مالي قال لا ثم قال
الثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك وهو سعد اي اغنياء خير وهو جزء او يقال ان تذر بدل اشتمال من انك ان وذر بكسر
الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يمدون اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وقوله عم
الثلث ان الايصاء بالثلث جائز له حينئذ وفي قوله عم الثلث كثير بيان ان المستحب ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول
الراوي ولا يرثني الا ابنتي محمول على ان الارث من جملة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا عام للنهي ايضا لكونه معطوفا على العام
بعده يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاه وذاته المجردة صفة نفقة الا
اجرت بها اي حرت بها ماجورا وثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام
فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى
الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب
عليه اذا اداه ابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول
في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال ابو سعد ابن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي على بناء المجهول وشدد
يد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اخلف من موضع او البقي بمكة بعد اصحابي ابو سعد عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجر
جرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
به درجة ورفعة يعني ان تبقى لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود و
هو زيادة الدرجة ولعل ان تخلف حتى ينفع اقوام ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك تبقى اجلك فينتفع بك المؤمنون في
دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون وروي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلاد
من فارس اللهم امض اي اثبت اصحابي هجرتهم وتمها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها فاقوم
المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادحا في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه على ذلك لانه
يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالتهم المرضية اي هذا الكلام
لله يعيد من سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل بعد ان المهاجر في فهاجر منه ومولة فيه اذا كان ذهرون في
ان كان باختيار فيبطل لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله ولعلك ان تخلف سعد ابن خولة وهو ابو خولة ورثة من
الله عم على سعد ابن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال ابن الحديث لسعد
العذابي وقال ابن حجر عيادة النبي عم الراوي ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم معاذا الى
اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب
دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني
المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله
فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم تحتمل فيما وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال
بادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا بادائها
دون الاقرار بوجوبها لكفى لان الشرط عدم الاتيان لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى
فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكاة الى غني والى كافرين هم فقراؤهم لاجماع المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا

له حين قسم قسما على وزن مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله ألا تعطي هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اصلاء الصفة كان احق به اي بالعطاء
منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق عائشة رضي اتفق على الرواية عنها انها البت ابي بكر
شارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قالت لما انتقل منها من زينب بنت جحش سبب انتقالها ما روي ان النبي عليه السلام
اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبسهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عليه السلام احبيني فقالت
لك نعم قال فاحبيها فوثبت اليه فاخبرتهن بما قال عليه السلام لها فقلن لم نصنع شيئا فارجعي ان يرسلنها ثانيا فلم ترجع فارسلن زينب بنت جحش
فكلمته في زوجه ارهط حتى قالت عائشة حتى لم ارقط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهي منزلة
عائشة فقالت ان نساءك يسألنك يا بنت ابي قحافة يعني يسألن النفقة فيهن وبين عائشة رضي لم تقبلت على عائشة
فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وحاصرتها بالحجة فنهتها وسكتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتصار بالحق
لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله ف ابن مسعود رضي اتفق على الرواية عنه انها لتكون بعدي اثرة
بالتحتانية اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضل او معناه سيكون ولاتكم اصحاب
اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويعرفون الغير على من يستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا واو اي تنكرونها
اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتمدة قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهي طاعة الامراء وتسألون
الله الذي لكم وهو الثواب ف زيد بن ثابت رضي اتفق على الرواية عنه قال بايع رسول الله عليه السلام اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد
اقلني بيعتي فابى عليه السلام فخرج الاعرابي فقال عليه السلام انها طيبة تقدم وتنفي خبثها كما تنفي النار خبث الفضة قال النووي انما لم يقل عليه السلام بيعة الاعرابي لانه بيعة
كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي ان بيعته كانت بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث
يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر انه خرج الى البادية لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام مع الاستيطان
ايمانه وقال النووي هو الليس بظاهر لانه قد صح ان النبي عليه السلام قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فيرجف ثلاث رجفات فيخرج كل
كافر ومنافق والاوجه ان يكون في ازمنة متفرقة ف ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عليه السلام فتداوي الجرحى وروت عن النبي عليه السلام اربعون حديثا لها في
الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت العمر في الهالكات قال الشارح للتأنيث والاو
اظهر تحلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة بموضعها وحلت قالت حين بعث رسول الله بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الينا
عائشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله عليه السلام الى عائشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت بعد الشاة
التي بعثت بها اليها منع الحديث الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لها تمليكا وفيه دليل على ان الهدية
حلال للرسول لا لنا وسلم الى الالوة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها اوساخ الناس وصانه الله عنها لشرفه وعلى ان الهدية
الملك بحقيقة تحل الاكل ح عائشة رضي روى البخاري عنها قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر خديجة فيثني الى حد الغيرة عليها وهو
وكان غيرتي عليها مع ازمان البينها مع الكثير من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام
انها كانت وكانت وهو اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها الحميدة وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد
به هنا الثاني كما روي ان جميع اولاده عليه السلام كانوا من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة
هذا تفسير لضمير انها ام سلمة رضي روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لازواج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم
بنت حمزة فقال عليه السلام انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة ام ابو ذر رضي روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر
النبي عليه السلام اتيت مكة فسألت عن مكانه فقال على الوادي وكانوا يضربون اليه حتى مررت منهم واخلقت
بين استار الكعبة فرأيت في بعض الليالي رسول الله عليه السلام يطوف فجئت حتى استلم الاسلام فقال لي من حيث كنت فقلت من ثلاثة
ثلاث يوما قال من كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل و
الطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام شبع او اجود يعني
زمزم اي ماء زمزم هذا تفسير لضمير انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رضي اتفق على الرواية عنه انك امرؤ
فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع

لهم وكنت امرأ الزم رسول الله ﷺ نفسي بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول
ابي حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته تلك شيئا وفيه بيعة ابي بكر رضي الله عنه ق عائشة رضي الله عنها
على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون
له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤوا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها
انه ليشكى عليها الضمير في انه للشأن وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير للضمير في عليها م وائل ابن حجر رضي الله عنه دون مسلم عنه انه ليس
بدواء ولكنه داء يقيء الخمر فانه لو فيه داء وان كان لبعض الامراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضي الله عنها دون البخاري عنها قالت لما توفي
النبي ﷺ فاقام حدثني ثلاثا ثم الا ادخل فاخذت ثوبه فقال ﷺ انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مولة تحليهم لاجل اقتصا
ري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي ﷺ لا يلحقه
هوان بسببك لانه لم امنعه من حقك شيئا الا حقك كان ثلاثا فحزنه ميلي ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي خلوا ايدل
على تخيرها بين السبع بقضائها لزوجها وبين الثلاث بلا قضاء وفي السبع مزية بتوليها وفي الثلاث مزية بعدم القضاء في حقها
رت الثلاث لكونها لا يقضي في ساير الازواج فيقرب عودها اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلاث وان
الشرع م قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة لا لحب التسوية لعموم النصوصات الواردة في
القسم ولان الثلاث لو كان حقا للثيب لكان من حقها ان يدور على زوجها اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة السبع لكون الحق
حقا لها اجاب القاضي عنه بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقاط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني رضي الله عنه دون مسلم عنه فيما يرواه عن
النبي ﷺ ثلاثة احاديث احدها هذا والاثر للبخاري الاغر بالغين المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشأن الغين شق
من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب عن فاعل ليغان اي ليغشى قلبي وانا استغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما غشا
ه قال بعض هو غيمة لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده فيستغفر لهم وقيل هو التفكر في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف الحوائج لعله
ليكون سببا لاتيانهم وان كانت هذه الامور عبادة لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو
حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفا
رهم اظهارا لافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين
وكان ﷺ يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه يدوم على ذكر الله ويمر قلبه مشغولا بالمناقشة فاذا غفل عنه
بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه ليصحح ولذا
لنبي ﷺ في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في الكمالات الى حالة ولاحظ ما في حالة الادنى من النقص
لنقص استغفر عنه الى بعض العلماء تاويل هذا الحديث تاديبا لانه لا اطلاع الا على خصائص احواله فكيف يبحث عنه حتى يتو
الاصح من معناه فقال لو كان على قلب النبي ﷺ لكنت اشد لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه مسلك الادب ح ام سلمة رضي الله عنها دون
البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الآخر مذكور في صحيح مسلم عن لفظه انه فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعا
لهم لكونه شرعيا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه
وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني من كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة
على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بانه هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية
الاخرى من انكر بقلبه بلسانه فقد برئ ومن انكر بقلبه فقد سلم يحكى ان الجاحظ عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو بقوة القلب وا
لمنع باللسان هو ساير الاركان من ثمراتها الا ترى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادف محله ان قوله من كره وصف انكر يعضد لقوله
تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فقد يكون الحاصل مخالفا للمجمل حاشا لامام رتبة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم
سيما في تفسير كلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من صدق اجزاء محذوف يعني من رضي بفعله
بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرئ من الاثم والمنافق فصل م عن ابي سعيد رضي الله عنه دون مسلم عنه انهم جزوني انا يسألوني بالتحتية والتحلوني وسعد
بها خل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم الخلوا حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالتحتية والتعريض بالطلب او يسعد
ني البخل في اعطيتهم لوقوع الامرين اذ هما المقدمتان شيء وامسكهم من حالهم من نفسه بالتحتية فقال جزوني على وجه الا

قالت سودة زوجة عمر رضي الله عنها خرجت لحاجتها فلقيها عمر رضي الله عنه بخرقة فقال لها انه قد آذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن
المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج خ عن عائشة رضي الله عنها
البخاري عنه قال لما علم النبي صلعم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه هو بيان بعض امور النبي صلعم واحوال المؤمنين
من بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال لها ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان لي بمكة جرين اقارب
بمكة يحمون اموالهم واهليهم وانا لست من اهل قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي واني
ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال صلعم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك
خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق
عند الله كما جاء في رواية في صحيحه اطلع الله الى اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم لعلوا واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك و
ينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية
بهم واعلاء شأنهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يفعل المحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التأويل لكون فعله شبيها
بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي صلعم في هذه القصة رقم الشيخ حسن بعلامة خ لكن الحديث ذكره متفق عليه والصعيد المسود
هذه السطور وجوده بعينه في صحيح مسلم رواه علي يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء مهملتين هذا الغير من المهملة عمرة ان ابن ابي
بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك والامام
يقتله ان رأى فيه مصلحة خ ابو هريرة رضي الله عنه ان كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة وهو الذي يلقى
في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملائكة الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وان كان في امتي هذه فانه عمر ابن الخطاب
لم يرد النبي صلعم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد فيهم فهم فيها اولى بل اراد به التأكيد لفضل عمر كما يقال
ان يكن لي صديق فزيد فلان لا يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا تفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر فضائل لا
تخفى على احد الا على مثل ابي عوف الذي قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في اثناء قصة بعد امامة البخاري والمتفق عليه ق عبد الله
ابن مغفل رضي الله عنه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي صلعم ثلثة واربعون حديثا
في الصحيحين ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري باخر وما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم
الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز
انما هو من نكأ القرحة اذا قشر قشرها وليس هذا الموضع صالحا لها الا بتجوز وانما هي من النكاية يقال نكيت العدو ان قتلته به العدو
لكنه بكسر السين وبفتح العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة
قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه وفي من فساده ويلتحق به الاماتة مركبه في هذا المعنى ق عائشة
رضي الله عنها متفق على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يؤمر على بناء المجهول من الارادة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم
يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه رواه مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي حقا عليه ان يدل امته على خير ما
يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها سيصيب آخرها بلاء وامور
تنكرونها وتجيء فتنة يرقق بعضها بعضا يعني يجعل الفتنة الثانية كالمرققة للفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار ورواية
فيرقق بالواو المهملة الساكنة وبالقاف المكسورة من الدق يعني بعض الفتن متأتية متولدة بعضها من بعض ويروى فيرقق بكسر
الراء وبعدها قاف مضمومة لكن جمهور الروايات على الاول بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام ثم تنكشف
وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه لمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة فلتأته
منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الى الناس الذي يحب الوصول اليه ان يؤتى اليه يعني
ليعمل بالناس ما يحب ان يعمل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي امير فاعطاه صفقة يده الصفقة في العقد
سميت بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعني خلوص نيته والمراد منه الحال
قيد قوله كناية عن مبايعته عن ولوه وليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي ان لم يندفع الا بالقتل ق ابو هريرة
[illegible] الرواية قال قيل [illegible] الانصار كان يستعمل عمالا

المصالحة ليسطروا ان كان الغلبة والنصرة في قلبهم الخيار يومئذ ان شاءوا ان يسلموا اسلموا او الا فقد جئوا بالجيم وتشديد الياء
اي ان لم اظهر اسلموا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤوا المصالحة والتحكيم بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على هذا
حتى تنفرد سالفتي اي صحيفة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او ينفذ بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الامره اي ليمضي
امره وهو غلبة اهل الاولياء وهزيمة الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه من
البيت ق الصعب ابن جثامة رضي وهو بفتح الصاد وسكون المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قدما رواه عن النبي
ستة عشر حديثا في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث اهدى للنبي ع حمار
وحشي عجزه على فتنزه وجهه لرده فقال ع انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها الا انا حرم بضمتين
جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال سواء اصطاده المحلل او المحرم فيجوز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارة
او بدلالة لما روي ان المحرم سالوا النبي ع عن لحم صيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي وفي حديث
الصعب لا يعمل به لاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم الا ما صاده حلال اذا اصيد له وحمل النبي ع في حديث
الصعب على علمه ع بان الحمار صيد له فصل م ابو قتادة رضي رو مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله
بالعين المهملة هكذا وقع في بعض النسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول امله بالهمزة
وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من يمنع النقل يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكنه ليس كذلك
اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب فانه لا يزال المؤمن بخير الاخرام عائشة رضي رو مسلم عنها ام خلق الصمد في انه لك
ن وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يكون يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على
ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن
طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلام بضم السين المهملة وتخفيف
اللام وهو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب فكذا استغفر الله سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار
وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا
الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الاذكار يكون ترتيبه
الكلام تحقيق وهو ظاهر وعزل الحجر عن الطريق بعد السلامى انما يوجد بعيدا ممن يعظم نفسه والاعتبار به بل ان لم
يخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يتعلق يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة
كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير بامية وجه كانا يكون بكل
على النقل المفصل يدل عليه قوله ع كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة
تعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه صدقة وباقي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بلا الوجه ان
يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يليق من مقدر الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك الصدقات
لسلامياتك يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بمعنى الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين
المعجمة من المشي يومئذ فقد زحزح اي باعد نفسه عن النار م عن معاذ ابن انس رضي بفتح العين وسكون الراء المهملتين والزاي
المفتوحة والجيم وشرحبيل بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي ع يبعد احاديث
وانما انفرد منها مسلم لهذا الحديث ان ستكون هنات وهنات على وزن النقات جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد
ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امامة امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا
على امامته او قصد ان يصير اماما اخر بناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم بالكلمة المكفرة فاضربوه بالسيف قال النووي
من قصد تفريق امرهم نهي عن ذلك اولا فان لم ينته فقوتل وان لم ينته فقوتل والحديث محمول عليه كائنا من
كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعله وهو مجهول يعم مقام العائذ ذي الحال وكان تامة وقيل
خبر كان ومن [illegible] اتفقا عن ابي هريرة رضي

ما لم الصرائم ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه قال قلت يا رسول الله ادع الله على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعوا عليهم
لهلكوا انما بعثت رحمة ولعرفت قاطعا عن الجزاء فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما المؤمنين فواضح واما الكافر
فرين فلان العذاب دفع عنهم في الدنيا بسببه عم م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعث عم الى ام حرام سليم وهو ما رق من الثوب
وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال ام بعثتها اي يا رسول الله وقد قلت فيها ما
قلت ما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول قال الشيخ قاله لما بعث
حية سعد بن ام حرام لكان احسن التعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد عبد الرحمن
الساعدي رضي الله عنه اتفق على روايته عنه محمد بن عبد الرحمن ابن سعد وهو من غلب عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون حديثا
في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد الاحسن في الذي شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله عند صرفه من تبوك
الى المدينة وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير استحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع
خ زيد بن ثابت رضي الله عنه روى البخاري عنه اني والله ما آمن اليهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتاب اليهود
لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قال لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى من نصف شهر الا تعلمته وحذقته
كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال تعالى في حقهم ولا تزال
تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فصل ام الشريد ابن سويد الثقفي رضي الله عنه بضم الشين المعجمة وكسر الراء المهملة
وبالدال المهملة سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بملك فاسلم فسماه النبي عم الشريد ما رواه عن
النبي عم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبالغة من الرسول عم هو الموعود به
الثواب ومن جهة الاخر الحرام طاعة قال لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون مرسلا من السلطان ثقيف وهي قبيلة
الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض
العدوية كالجرب والحصبة والبرص والوباء ويمرض ما هو مذكور في علم الطب وقد يعدي باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر
واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المريض يعدي بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي
وفي الجمع بينهما وجوه فان قلت روى جابر ان النبي عم اكل مع مجذوم فاوجه قلنا حال النبي عم اقوى من حال الامة فجاز
ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة
ومروان ابن الحكم رضي الله عنهما قال جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا احدى
الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا اخترنا سبينا فقام عم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءوا
تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قال وطيبنا ذلك يا رسول الله فقال
عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي من رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع
عريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ما لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمسلمين قال الحميدي وغيره هو
الحديث عما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه كعلامة ق ام عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة بدر
فادركه رجل فقال حيث لا عينك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عم انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك وما انه عم
استعان بصفوان قبل اسلامه محمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الايمة اي الشافعي ان الكافر ان استعين به للقتال لا
يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له لئلا يتساوى المجاهد بغيره واما ان استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه
يقع اجره ق المسور ابن مخرمة ومروان ابن الحكم رضي الله عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عم وام
صحابه البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي اضعفتهم ونقصتهم اراد به ما جرى
عليهم في وقعة اي حرب بدر والواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاءوا ماددتهم امهلتهم وصالحتهم مدة
ويخلوا بيني وبين الناس بالتشديد بالام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين الناس مادوهم ويجوز ان يكون
منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاءوا المحذوف يعني فان شاءوا المصالحة والتخلية فان اظهره فان اغلب في
وهو ان يدخلوا هذا الشرط موجود لقوله في [illegible]

الشيطان والله بالاستعاذة يسكن بقصد الله قوله تعالى وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضي روى مسلم عن
قالت سأل النبي عم رجل عن الجماع أهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عم إني لأفعل ذلك أنا
مرة إلى الجماع المذكور في كلام السائل أنا وهذه إشارة إلى عائشة ثم نغتسل قال النووي إنما قال عم بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله
نعم ليكون أوقع في نفس السائل ولم يذكره بالي وإنما أتى هنا كلامه اعلم أن نعم إن كان مذكورا في أول الحديث يفهم منه الوجوب
فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وإن لم يكن كذلك فلا بد أن يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب وإلا
لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله إني لأفعل إن فإن هذه التوكيد لا يصح صدوره هنا عن
النبي إلا في أمر مؤكد وهو الواجب وأقول هذه التوكيد إنما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل
من النبي عم لا يدل على وجوبه لعل الوجه أن يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم إنا نغتسل والاضطجاع فيه للاستمرار والغسل أمر ثابت
على الاتصال إذا استمر من النبي عم يفهم منه الوجوب فإن قلت على هذا يفهم من قوله لأفعل الاستمرار فيلزم أن يكون الأكل
واجبا قلنا فعل النبي عم إذا كان من مقتضيات طبعه كالأكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وإن استمر وفي الحديث دلالة على أن
فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر الاستحياء إذا كان الترك عليه مصلحة ق أبو هريرة رضي اتفق على الرواية عنه إني لأنقلب
إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة فألقيها في الحديث بيان على أن التكبر منتف عن ذاته
حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محرم للأكل وإرشاد لأمته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا أو فرضا وتنبيه للمؤمن أن
يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام وإما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عم كما روي عن جعفر بن محمد أنه كان يشرب
من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له أتشرب من الصدقة فقال إنما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه أن التمر وغيره من
محرزات الأموال ولا يجب تعريفها لأنه عم رفعها للأكل لا للتعريف ح أبو هريرة رضي روى البخاري عنه قال خاصم مسلم اليهودي فحلف
المسلم برب محمد واليهودي برب موسى عم في مقابلته عم فلطم اليهودي المسلم فجرى بينهما فقال عم إني لأول من يرفع
رأسه بعد النفخة فإذا موسى متعلق بالعرش فإن قلت روي أن النبي عم قال أنا أول من تنشق عنه الأرض فكيف يرى موسى
متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز أن يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقة
الطور فحين رفع رأسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون أراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كما
قال القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة رضي اتفق على الرواية عنها من أمهات المؤمنين حفصة بنت عمر ابن الخطاب
من فضائلها الرؤية أنها كانت طلقها رسول الله عم فنزل الوحي عليه أن راجع حفصة فإنها صوامة قوامة وإنها زوجتك في
الجنة قيل ما روت عن النبي عم ستون حديثا منها في الصحيحين عشرة أحاديث انفرد مسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت
قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك فقال عم إني لبدت رأسي وقلدت هديي تلبيد الرأس جعل شيء مجتمعا ملتصقا بعضه
وكذا لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل أو مزادة بأعناقها علامة لعلم أنه هدي فلا أحل
الحل وفيه دليل على أن النبي عم كان معه هدي ثم أدخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضي اتفق على الرواية عنه إني لست كهيئتكم
إن هيئتكم تحتاج إلى اختلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة فخشي عليكم وليست هيئتي كذلك
سؤال حين منعوه عن التحلل لغاية الخوف إلى جناب العدو قال عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا إنك تواصل فقال عم
ظل بفتح الظاء المعجمة أطعم وأسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فإنه
عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الأول لأن لفظ ظل لا يكون إلا في النهار قال أهل اللغة يقال ظل يفعل
كذا إذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق أبي
سعيد رضي اتفق على الرواية عنه قال صاحب التحفة ترجم الشيخ علامة ق في إحدى هذا الحديث وهو قوله إني لأراكم من
أحسن أحد الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله إن من ضيفي هذا قوما لك متفق عليه إلى قوله لا تفعل
قتل عاد وزاد في رواية مسلم وقال خالد الوليد ألا أضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من
مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم إني لم أومر أن أنقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء أصفر
[illegible]

عدو ومكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكم للعدو اني اصحابكم بي يا موالكم ان تنظروهم من الانظار كان لا يقاع الصلح بينهم ولفظ حكم يشعر
بذلك لان منهم وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لا يقاع الصلح بينهم ولفظ حكم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كا
ن حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال امنة العدو وللفراغ من ذلك وا
لعوينة تصغير العين في الحديث من ذكر قرابتهم وفي الحديث مدح الاسرتين وفضيلة الجهاد بالنية اذا لم يكن فيه ايذاء لناس ومصل
وغيرها ولا رياء ولا فائدة تتعلق بالبعض لغير القارب والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد صوم القارب ويجمع فكره م جابر
ابن سمرة اخيه رواه مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره وكان يسلم علي قبل ان ابعث قيل لان كل الاحجار كان يسلم على النبي
صلعم كونه مبعوثا كما روي عن علي كرم الله وجهه انه قال كنا بمكة مع رسول الله صلعم في بعض نواحيها فلم يمر بشجر ولا حجر الا قال السلام عليك
يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز عن معناه كنا شاهدين نبوته صلعم بحيث لو كان للحجر لسان لشهدت بها وسلمت عليه قيل يجمع
حقيقة بان يخلق الله فيها حياة ونطقا معجزة للنبي صلعم كما في احياء الموتى معجزة لعيسى عم للاحياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن
لفظ استئناف وفيه بيان ان النبي صلعم يعرف الاموات ق سعد ابن ابي وقاص رضي اتفقا على الرواية قال كان النبي صلعم يقسم الغنيمة بين
رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال صلعم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي
من اعطي اي والحال الاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه اي كراهة ان يكب اي انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو
لم اعطه لانحرف عن الحق وسقط في النار على وجهه وترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما فعله وفيه بيان ان الا
مام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق سعد ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل
النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا رجلا اي هو رجل يخرج عن النار حبوا وهو المشي على الاست يقول الله له اذهب فادخل الجنة
فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقى الله في خياله ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن اعطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله تعالى له اذهب فادخل
الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الجر
يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك وكما كانت السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو الاستهزاء
لهوان يعني الحقير بخطابك كخطاب المستهزئين وانت الكريم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل كعبد مأذون حيث يسمع ما لم يخطر
بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله الادب كما زل لسان من وجد فاقة بعد فقدها وقال من شدة الفرح فقال اللهم انت
عبدي وانا ربك ويقال دار الآخرة ليست دار التكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان
الهمزة فيه للانكار معناه نفي السخرية التي لا تجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الامام اجابه بقوله
اني لا استهزئ بك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود فلقد رأيت رسول الله صلعم ضحك حتى بدت نواجذه
اي الاضراس الجمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاسنان التي تلي الانياب كما جاء
في الحديث ان كان اضحك النبي صلعم كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك ادنى اهل الجنة اي اقل
اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا صاحب يا صاحبان انزلنا في ذلك المكان يعني عمر وهو
ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي صلعم كان من جهة ا
لغيرة وهي مفطورة عند النساء حتى قال مالك لا اقدمت امرأة زوجها بالفاحشة حتى اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي
ان النبي صلعم قال ما يدريك صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت لم من اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك
تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستقلال بالافعال على ما في البال وسؤال الدليل
من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجري معصور على اسمك لا يتعدى عنه اليك فقد
قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى بالاتفاق ق سليمان ابن صرد رضي اتفقا على الرواية عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء
المهملتين قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا
قال رأى النبي صلعم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال صلعم اني لاعلم كلمة اراد منها الجملة
لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان لذهب عنه ما يجد من الغضب لغير الله

ويا جرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من حديث ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال عندنا
لا اهله قال الراوي فاتيت اخي اليسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما بعثت به فاسلم فاتينا اصنما فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم
وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رضي الله عنه اي البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلعم في جيش فقال ان لقيتم فلانا
فلانا لرجلين من قريش سماهما فحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال صلعم اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب
بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احدهما احد الرجلين هشام بتشديد الباء ابن
الاسود ابن المطلب والآخر نافع ابن قيس وفيه دليل على جواز التنفيل من الغنيمة قبل التخميس من الفعل وهو مذهب اهل الحديث قلت اذا
الحرق لغير الله فكيف احرق علي رضي قوم زنادقة الحدوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر والارهاب ذلك ان ادى
اليه الحال او لانهم كانوا كفرة يدعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان رجلا
بايع رسول الله صلعم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي صلعم فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال
صلعم اني لا اشهد الا على حق استدل به بعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض
الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امره بالاشهاد عليه والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجور وهو المراد
هنا جمعا بين الروايتين ق عمر ابن ابي سلمة وعائشة رضي الله عنهما قيل هو ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة فقبض رسول الله وله تسع سنين
رواه عن النبي صلعم انما عمر حديثه بالصحيحين ثلثة احاديث احداها متفق عليها والثاني مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول
الله قلت هل يقبل الصائم اسواته قال سل ام سلمة فاخبرتها ان رسول الله صلعم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما
تقدم من ذنبك وما تاخر فقال صلعم اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب
ما فعله اتقاء واحتشاما له اي الله تعالى الخشية بالالف لتفخيم معنى الاتقاء قيل الخشية وهي تالم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل
تكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف
الحديث بعلامة ق لكونه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها ان رجلا جاء الى النبي صلعم فقال تدركني الصلاة
وانا جنب فاصوم فقال صلعم تدركني الصلاة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تاخر فقال صلعم والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واتقاكم حدوده اي باوامره ونواهيه يعني
حدود الله هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حق الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى يشعر بان هذه رواية
الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها
الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز يا صلاتي اي اخففها من تجوز اذا اخفها مما اعلم من وجد امه بمعنى الاجد من شدة وجد امه
ومن هذه بيان لحصول الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى الاجد وفيه بيان الرفق بالعباد في التيسير عليهم ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف الماء هو الماء ابائهم ولون حنوتهم وهم حزقى راس على وجه الارض يومئذ او من حزقى راس
على ظهر الارض يومئذ هذا الشك من الراوي يعني حزقى راس هو تفسير الضمير الماء هو يبعثون طليعة على بناء المجهول وهو الذي يبعث
ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بفتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف والسين
ليس وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي
عياض المشارق بفتح الطاء المطا وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم المدائن الروم قال الترمذي
قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي صلعم وبقي عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين في
قسطنطينية بعد هزيمتهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان الشيطان الدجال قد خلفهم اي صار خليفتهم في ذراريهم ق ابو موسى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان في الاعراف اصوات مرفعة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مواقعة في السر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابي
موسى وهو الاشعري في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله اذا عرف حين يدخلون بالليل قال النووي
هو بالدال المهملة في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرجلون بالراء والجيم المهملة من الرجلة واختار البعض هذه الرواية
قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا رجعوا من الغزو وعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين
نزلوا بالنهار وفيهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة ان لقي الخيل اي الفرسان او قال النووي شك من الراوي اي او قال لقي

حديث يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
لي محمد بالمدينة وحوش يسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد
هذا المعنى قوله ويقتل صيدها فكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كما هي في حرم مكة احدهما ولهذا لم ينقل عن
احد الجواز الجزاء بقطع شجرها ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استشهد صح اراد به المعنى في الحق كما روي انه بعث اخا ام سليم وهو حرام ابن ملحان مع
اصحاب الله تعالى الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفسر من المصنف الضمير رحمها ام انس ابن مالك قال النووي كانت
ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اني اعتكفت العشر الاول التمس حالا وسيتاف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتا
في تلك فقيل لي اي قال لي تلك التي في العشر الاواخر الموصوف العشر الاخر بالجمع دون الاولين اعتبارا لليالي واشارة الى كل ليلة منه
تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر
الاواخر ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحياة الدنيا الاية بدا بي رسول الله فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي في
الجواب وحرف لا سابق اذا من اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله صلى الله عليه وسلم لتعلم
ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها واختيارهما قالت لها فانا قد اخترت الله ورسوله والدار الاخرة
فقال رسول الله فشكر الله تعالى ام عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله لعصفن
ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتصف قطعا من غنم فلان دوني اي بعيدا من مكان ميلي رجال فلاقولن اي رب من اصحابي
من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما يزالون يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم
اي من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة ابن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني
فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على اصحابي الى الحوض وانا كالمهيء لهم لاجلهم وانا شهيد
عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي
الآن واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته في ايام الخلفاء من استباحوا خزائن ملوك
مفاتيح الارض كل من الاولى واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التا
ئين معناه تحاسدوا الضمير فيها للخزائن وفي الحديث معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخرج ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مات عبد الله ابن ابي بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه
كما دعوه عليه السلام ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده صلى الله عليه وسلم ويصلي فلما مات دعا ابنه النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازته فقام فلما قام بالصلاة عليه اقبلت
الى رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال كذا وكذا يعني يا عمر فتبسم ما بالغ عليه بالمنع قال صلى الله عليه وسلم اني قد خيرت يعني قد خيرني ربي
بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم
سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين غفر لها يغفر له زدت عليها هذا بيان ان فيما مر بالاستغفار وان يسبعين
مذكورة في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا
ان قلت كيف جاز تقدم النبي صلى الله عليه وسلم على ما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنافق في قميصه قلت كان رأي عمر في ذلك
مصلحة في الدين وكان تكفينه وصلاته اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه و
مصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم كيف صليت عليه فقال ما يغني عنه قميصي واصلاتي والدا كنت ار
جو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا ان قميصه تبرك في اخر عمره بقميص النبي صلى الله عليه وسلم وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روي
ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خرجت من قومي غفار ولزلت بحكم وسلمت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اين نزلتم فقلت الامر وارجع
الى بلدك فان الله يبلغك ظهورنا فاقبل فوجدت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني وجدت في ارض ذات نخل يعني اريت في المنام
ارضا هي يثرب على بناء المجهول ابدلا منها لا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني لعل الله ان ينفعهم

م اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه
الميت اقاربه لدهشتهم وحيرتهم معه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقاء الميت اقاربه في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة
بهم قاله لما مر تعيير المشركين قال الشيخ الكلابادي انما اصحاب النبي صلعم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من
الناس من يستعظم فذكر ذلك لتقرير في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضي روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة احاديث ولم يخرج لم في
الصحيحين سواه ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان
له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر آخر من محافظته ما ضيعوها ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به
الشمس والصلاة المنفية بعد العصر النافلة لانها في كل وقت اما الفوائت فغير مكروهة ولم يتعرض الشمس تسمية هذه الصلاة
م معاوية ابن الحكم السلمي رضي بفتح الحاء واللام السلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قبل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم
بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلعم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا
بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكتت فلما صلى قال صلعم ان هذه الصلاة اشارة الى جنس الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلاة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا يفسد
لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار الطحاوي استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل
لا يبطل الصلاة لانه صلعم لم يامرهما باعادتها وكذا كلام الناس وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تعبير عن اعادتها وانما هي
التسبيح والتهليل وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلاة فكنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م
ابو قتادة رضي روى مسلم عنه قال كان رجل قيم المسجد فعدة رسول الله يوما وسال عنه فقالوا مات فوقفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاذا
قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي صلعم عليها ظلمة وان الله ينورها لهم بصلاتي
عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلاة على الميت قلنا صلاته صلعم كانت لتنوير القبر وذلك لا يوجد في صلاة غيره فلا يكون التكرار
مشروعا لان الغرض منها يؤدى بمرة ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح القاف
الكلمة ما يستقذر من الطبع كالنجاسات والاشياء المستخبثة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة هذا البول
للتحقير انما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن قاله بعد ما زجر اعرابيا بال في المسجد ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت
على اهله في المدينة بنار حدثت بها منهم عند النبي صلعم فقال ان هذه النار المشار اليها التي تخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فاذا نمتم فاطفئوها
عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف من اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم م عبد الله ابن عمر رضي روى مسلم عنه
ان هذه اشارة الى افراد صنف ملبوسه من ثوبين من لبس الكتان لا تلبسها قاله حين رآه عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه رأى النبي صلعم قال
مكفر تكبر هذا اي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف الا ترى انه من لباس النساء قلت اغسلهما قال اي الراوي قلت للنبي صلعم اغسلهما
بلا حرقهما انما امر النبي صلعم بحرقهما اخرابا عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع للمال لتقصان
قيمته به والمراد بحرقهما فناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار لعل ما روي ان الرؤيا عامهم ظاهر من
الاحراق وقوف في التنور فقال النبي صلعم افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس للنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر
انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ان صبغ غزله ثم نسج او لم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول انما يصح اذا كان على
هيئة رائحة واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما

فصل

م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام ومسجد الاقصى النبي صلعم تتمة صلاة
في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل
لقل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه بعده م حبيب ابن عبد الله رضي روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله ان
اتخذ منكم خليلا هذا جمع المعقول فان الله قد اتخذني خليلا هذا جمع النقل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم مع المتن
في حديث ان من امن الناس علي م سعد ابن ابي وقاص رضي روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة
سوداء لابتا شرقية [illegible] عنه ان اوان يتم [illegible]

مفعول شيئا محذوف ان شيئا مرجوا منه قال بل ائذن له يا رسول قال لابي شعيب الانصاري يا لما دعاه اي النبي صلعم فعرف فيه الجوع ثم الجوع
في وجهه صلعم خامس خامسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مضموما لخمسة نفر فاتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال ام الحديث قال بعض
الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح لانه لو كان كذلك لما سكت النبي
واقول سكوته صلعم وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحضور هو الحاضرون ولهذا لم يسكت صلعم اذا جا
وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضي اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم في بعض الغزوات فنزل مع
وسيا واد وتوضأ الناس يتطلون بالاشجار وينامون واستظل صلعم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلعم يدعونا فلما جئنا
اذا عنده اعرابي فقال صلعم ان هذا اخترط علي سيفي ارسل من عنده محمد علي فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك
مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلاث مرات فشيم السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك فقال كن خير آخذ قال الراوي فما
زاده صلعم ان شهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى صلعم سبيله وفي الحديث كمال
حلم النبي صلعم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية ابن ابي سفيان رضي روى البخاري
حجة قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلعم مائة وثلثة وسبعون حديثا في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة
هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبهه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم
عليه واهله وقيل المراد به الصلاة مما جاء في رواية ما اقاموا الصلاة لكن على هذا انما يستقيم المعنى ان علق قوله ما اقاموا بكب
لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلاة ولم يعرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة
بقريش وهم بنو النضر ابن كنانة وجميع بطونها اذ لا بد لكل واحدة لعلاقة لعلم صلعم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين
وصالح امور المسلمين ق عمر رضي اتفقا على الرواية عنه قال سمعت هشام بن حكيم يقرأ الفرقان على غير ما قرأته فجئت به رسول الله فاقرأه
فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال صلعم ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة
بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها فقيل هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال و
القصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف اشهر من بعض آخر في القراءة وقيل اختلاف هي الصور
في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصا
حة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق
لغته بشرط السماع من النبي صلعم وذكر الطيبي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة
عادت الى حرف واحد والصحيح انها القراآت السبع كلها مستفيضة من النبي صلعم ضبطتها الامة واصابة كل حرف منها الا
ان اكثر قراءته من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى ما اختارها من القراآت السبع ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها ان هذه
في كتبه الله وقضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلعم كوني على حتك نفسي الله ان يرزقها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما
يصنع الحاج من الوقوف والرمي وغيرها غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي وروي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت
قال لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال عن مكة فرآها النبي صلعم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم
عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية عنه ان هذا
ب وطي اشارة الى الامر اي قد رد البشر فاقبلا انتما قال لابي موسى وبلال حين قالا الامر اي للنبي صلعم اكثرت علي من البشر لما طلب من النبي صلعم شيئا وقالا
ابشر ما وعدتنا فقال صلعم ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بابشار الصالحين م زيد ابن ثابت رضي روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء
الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي صلعم اثنان وسبعون
حديثا في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان المكلفين للميت بقولهما
من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا
وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى
الى مفعولين يقال دعوت فلانا صحت به من عذاب القبر من فيه للبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو كانوا ذلك

قد قلع لوحا الواو في الحال للمعية والجملة حال من الفاعل قلع الخضر من الواح السفينة بما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال الآلة التي يخبط بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما و
الم قل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية وموصولية ولا ترهقني اي لا تغشني من امري عسرا اي بما يعسر علي
باليسر واياه يريد صحبتك ولا تسيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله صلعم فكانت الاولى اي المسئلة الاولى نسيانا اي
تصديق من النبي صلعم لقول موسى عم بما نسيت قال اي النبي صلعم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي
حل منقاره فيه فقال الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقص
لك العصفور نسبته لكل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه فهذا احد
النسبتين من الاخرى لكن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف واذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر
نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه بيده فاقتلعه بيده فقتله فقال
له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما قيل انه بالغ كان كافرا فبعيد
ان موسى عم لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي صلعم و
هذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده ان فعله
ولو كان يمكن تداركه بالسد وهذا العقل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لكونه لم يكن في المسئلة الاولى وقيل النكرة اقبح
من الامر لان قتل النفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لكونه لا يقبل وصية قال ان سألتك عن شيء
بعدها اي بعد هذه المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا اي قد بلغت عذرا يعني اتضح عذرك بعذري في مفارقتي اياك لم احفظ وليتك
فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تأكيدا ان يضيفوهما
اي ان يجعلوهما ضيفا ويتركوهما من طعامهم فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا
مجاز عنه لان الجدار لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي صلعم مائل اي في الصورة وانما فسر صلعم اشارة الى ان
الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اشار بيده فاقامه فقال لو شئت لاتخذت عليه قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا قال لو شئت
لاتخذت عليه اجرا يعني لاتخذت اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سابنبئك
بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ودد نا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض
من ذكر هذه القصة واشباهها ان يعتبر جامعه بها وفي الحديث فوائد منها ترك اعتراض العالم بنفسه قال الله وفوق كل ذي علم عليم ومنها
استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها صبر المتعلم على الشدائد ومنها تأخير الاعتراض على العلماء وقال ابن عمر رضي الله
عنه اني ناس منكم قد اريت فعلما ما هي على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كائنة في السبع الاول بضم
الهمزة جمع اول واريت ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى البقية هنا المراد بالسبع الغوابر التي تلي آخر الشهر او التي
تلي العشرين بعده قال الطيبي هنا سؤال ان التمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر واحد فكيف ذكر صيغة جمع قلت جمع ليالي ليلة
القدر في جميعها فان قلت قد جاء في روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في رمضان
كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة الاخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب الوقت
كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب آخر وهو ان النبي صلعم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فان قيل هل للتمسها ليلة كذا كان
يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي قال ابن حاتم رحمه الله اتفق على الرواية عن قال لما نزل قوله تعالى وكلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر اخذت عقالين فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل ولا يتبين لي
فذكرت ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كونه قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله وانما هو سواد
الليل اي الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قال الطيبي وان كان الفعل منه قبل نزول قوله تعالى من الفجر فلما نزل
علم انه اراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الاصوليين
انما قالوا بما نسب النبي صلعم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان قال ابو مسعود عقبة ابن عمرو

خطيبا زعم اهل التوراة ان موسى هو موسى ابن ميشا ابن يوسف النبي عم وانه كان نبيا فهل موسى ابن عمران استبعاد
ان يكون كلام الله الخاص بالمعجزة الباهرة منبوئا للعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد من
اصحاب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه
اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان
الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل ارادا بحري موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال الا
يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل
يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت منه ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك تاخذ حوتا فتجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه فتا
اه الى وفيه زيادة والضمير في معه لموسى عم ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى عم
وفتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نقيبا منه حتى اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وصار في سيرهما فتاما وا
ضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل لذلك الحوت كانت مملحة ميتة وسبب حياتها ان قطرة من عين ماء الحياة وكان
لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لا
تخذ كقولك اتخذ زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يغيره ما بعده وهو قوله وامسك الله جرية الماء بكسر الجيم
المنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلاه البناء وهي ساكنة خالية عن الحوت فلما استيقظ اي موسى نسي ص
احبه اي يوشع ان يذكره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل سبب النسيان هو الحوت لا صاحبه وقد نسب اليهما في ا
لقرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد في القرآن ان موسى عم نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه
نسي الاخبار بامره فلا مخالفة فقال لفتاه آتنا غداءنا فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي بالجر اي الى حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آ
تنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى مسيرهما وراء الصخرة نصبا
اي تعبا انما وجد موسى عم نصبا لانه كان تعبا لتجاوزه عن قال النووي انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الفتى
فيتذكر به يوشع الحوت فلا ينسى عم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له ارايت وهو بمعنى اخبرني
هنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني تعجب لي اصابني حين وصلنا الى الصخرة
فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الا فيه تكلف اي الا ان اذكره واتخذ سبيله في البحر
عجبا وهو قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله سربا عجبا او من قول موسى يعني عجبا مما اخبرني قال
النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى وفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا
مفعول مطلق اي يقصان اثارهما قصصا قال اي النبي عم فوجدا يقصان اي يتتبعان ويتبعان آثارهما حتى اتيا الصخرة فاذا رجل
مسجى بثوب اي مستور بالثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء والضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا
بموحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك والخضر لقب به لانه اذا جلس على ا
بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه فقال بعض انه من الملائكة وبعض الانبياء والاكثرون على انه نبي قيل انه لا يموت ا
في آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف لان حكاياتهم انهم راوه في المواضع الشريفة
وهو اكثر من ان يحصى واني بارضك السلام الى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهود
في تلك الارض قال انا موسى هو من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن الاين بكذا وهو استفهام على الاعم سلامي بارضك قال
موسى بني اسرائيل اي قال الخضر لانت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا اي علما ذا رشد قال انك
لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه اي قلت هذا اول على مسائله
لخضر بموسى عم لا على علميته وهو مخالف لقوله ما سبق ان في مجمع البحرين هو اعلم منك قلنا ما قاله الخضر تواضعا و
يظهر علميته رعاية للادب مع علم الله ولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى عم قال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي
ك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ا
ن يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوهم بغير نول

[illegible] احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم الامراء والحطمة عطف بيان للمهرة [illegible]
الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمه اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي صلعم للولاة الظلمة م ابي
رضي روى مسلم عنه ان من شر الناس عند الله وفي بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس غير الالف قال الجوهري شر فيه سوء التنفير
يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا لغة رديئة وكذا في قال الشارح في الرواية وقعت بالالف وهي اتون على [illegible] من
م القيامة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيامة الرجل [illegible] محذوف على
به الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينهما قولا
فلا يروى بكريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعى عليه العجز عن الجماع او انه [illegible] فلا
فلا كراهة كما قال عم اي لا فعل ذلك اما وهو [illegible] ق ابو سعيد رضي الله عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضاد يعني اصل
مهدين اشارة او الجهتين بالمهرتين [illegible] قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم كنت وليت من الاصل الذي هو
الرجل ذو العزيمة [illegible] النسب او هو [illegible] في الحلق وليس المراد انهم يتلونه [illegible] الحلق قوم من نسله [illegible]
يقرأ القرآن الشارح صاحب التحرير لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا الرواية المجردة ولا تصل معانيه الى قلوبهم ولا يعملون
فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استعارة من [illegible] الحوالي
قال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء من الرماية الرمية ليئن ادركتهم لاقتلنهم
قتل عاد اي لاستأصلنهم بالكلية لان عادا لم يقتلوا هلكت بالريح [illegible]
ولما ظهر ذلك القوم [illegible] قاتلهم علي [illegible] قتل كثيرا منهم قاله الزين العراقي وهو [illegible]
[illegible] الخوارج وفيه [illegible] ومنهم من يذكر الصدقات كفرا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد
حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وقطعة من الذهب [illegible] يعني ذهبة كانت في تربتها [illegible] كان بعث بها
علي [illegible] ما اليمن بين الاقرع وعيينة بدل من الذهبة [illegible] علقمة وزيد الخيل [illegible]
رواية وفي جميع النسخ بالراء والكلام صحيح [illegible] زيد الخيل [illegible] الله اعلم خ انس رضي روى البخاري عن انس ان ربيعة كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا اليها العفو
[illegible] فامر بالقصاص فقال انس ابن النضر عم انس ان ربيعة كسرت ثنية الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عم [illegible] القصاص فرضي القوم بالارش فقال عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي
لاصادق في يمينه لكرامته على الله قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجابه
[illegible] يؤيد هذا المعنى لعظم على الله لا ان المراد به المعنى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره [illegible] الاجابة
[illegible] المعنوية واقول هذا الحديث [illegible] من لبس لسياق الحديث والموافق لما سبق من التوبيخ واما [illegible]
[illegible] سمع القوم [illegible] يعني اقسم على ما على الله ان يفعل ما يريده وغاية ان يكون المقسم به محذوف [illegible]
[illegible] للمصنف ان يقول [illegible] ان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم واما الخلاف في ان الكاسر [illegible]
[illegible] والحالف [illegible] ام الربيع بالرواية مسلم واما الربيع والحالف انس ان النظر في رواية البخاري [illegible] ما حكم
[illegible] كيف صدر من النبي [illegible] الحلف على خلاف حكم قلت ليس مراده رد ذلك الحكم [illegible] من يستحق القصاص
[illegible] التعقيب عليه انه لا يجوز او تعقيب [illegible] العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن
عمرو الانصاري بكسر الراء البخاري [illegible] ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني من يعرف الناس من كلام الانبياء فاذا
[illegible] هذا الكلام [illegible] من هذا الكلام الى النبوة [illegible] الكلام من نتائج الوحي والانبياء موجود في كل الشرائع ولم [illegible]
[illegible] اذا لم تستح فاصنع ما شئت ع وهذا الكلام [illegible] الدنيا والاخرة [illegible] الحياء [illegible] من اجلال من يستحي منه [illegible]
[illegible] بحيث يزجر عن المعاصي [illegible] قوله [illegible] واصنع وعيد [illegible] الشيء [illegible] من لم يعظم
[illegible] من اوصاف الايمان [illegible] قيل [illegible] ومعناه [illegible] ما شئت [illegible] توبيخ او قيل معناه
[illegible] قول [illegible] الصواب [illegible] ق ابي ابن كعب رضي الله عنه [illegible] الرواية [illegible]

جابر بن عبد الله قال الصحيحين سبعا من هذه التي تحدثنا فقد بعض الاثر اما هو يا الحديث مولول ٥ في بلده
نعت بينها بعد بالسطور ٥ من علو الزنا ٥ وفشو الخمر ٥ ورقص القينات بشرب الخمور ٥ وقول الهلال الخربات ٥ والنوح
من مواضع الطاعات ٥ واسلاء الظلمة والاوباش ٥ واشاء ما شاء ومن غير تحاش ٥ لا جرم في امورهم نعوذ بالله من شرورهم
قوله انه الاستهم رضي روى البخاري عنه ان من اعظم الفرا وهو على وزن الشراء جمع فرية وهو الكذبة من محمد ان يدعي الرجل ابا غير
ابيه نحو الادعاء بالنسبة مع الانتساب وانما صار اعظم لانه افترا على الله ان اسند الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما
خرجه من صلب غيره او يرى عينه من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم
لان ما يراه النائم في رؤياه اعلام والكذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة وسلم بخمس
عشر من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وتحسينات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان كالسحر
في سيلان القلوب وفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق وهو مذموم اذا صرف الى الباطل وصاحب التحفة
قدم الشيخ هذا الحديث بعلامة خا ولكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضي خ ابن عمر رضي روى البخاري
عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة ا
نفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحمل باتقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه ا
شبه فيها ظاهرا لكن قلب التشبيه اليها ما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع لقوله الشاعر كان النجوم بين دجاها سنن لاح
بينهن البداع ثم جابر رضي روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد بها جزء منها وان تلك الساعة
خاص طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امر الدنيا والآخرة
الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الخصلة الساعة لا يختص ببعض تلك الليالي بل كائن في جميعها فعلى تلك الساعة في الثلث الاخير
لقوله يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل في وقت السحر وقد روي ان جبرئيل عليه السلام قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الدعا
هنا مطلقة ق ابو سعيد رضي اتفق على الرواية عنه ان من الناس وهو افضل من الحق الذي هو العطاء ولا من المنة التي تفسد الصنيعة علي
صحبة وماله علي هنا بعد لا جلي يعني اكثر الناس بذلا للنفس والمال لاجل ابي بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا في
صحيح البخاري وهو ظاهر لانه اتم ان الواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على من طلب الاخفش او يكون خبر
مبتدأ محذوف كانه قيل من اصف الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر اكوي قال النووي فعلى هذا في كونه مما اتفق عليه اشتباه
ولو كنت متخذا خليلا من غير رب لا اتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا لاجتمع اليه في حا
جتي واعتمد عليه في مهمات لا اتخذت ابا بكر ولكن في جملة امور الجاء الى الله اي هو كلامه لكنه تبعيد الا وجه ان يقال انه من الخلة بمعنى
الصداقة كالمخالة في قلب المحب لا غيره الاطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقع على سري لا
تخذت ابا بكر لانه اتوب [illegible] الله وجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سلا من سر رسول الله كما روي انه قال ان ابا بكر لم
يفضلكم بصوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى الاسلام الذي يجمع
المسلمين والمراد بمودته الاخوة الثابتة بالاسلام هذا استدراك عن محذوف الجملة الشرطية كانه قال ليس بيننا خلة ولكن اخوة الا
سلام لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله فما اختاره الله للنبي صلى الله عليه وسلم يكون افضل مما اختاره لنفسه
يعني في المسجد باب الا سد الفعل المحذوف صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام
على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت المتصلة بالمسجد سوى باب ابي بكر لكرامة وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قلا الا
مام النووي بشيء لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على
وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق المنازعة فيه بالابواب وقرينة ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلى الله عليه وسلم وخلا
سه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في مرضه في آخره خطبة خطبها واما ما روي من ان ا
لنبي قال في حق علي سدوا ابواب المسجد الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ان بيت علي رضي كان في جنب المسجد
ابن ابن عمر رضي وهو بياء مشددة حق وذان مسجد روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا في الصحيحين

[illegible] استثناء من قوله بني يتيما وهو الى يطأ اللبنة [illegible] الكلمة [illegible]
ويبلغ بها من زوايا محل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يبلغ ان الكان كو
فان اللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف
آخر الانبياء وعيسى ينزل في آخر الزمان فقلنا مع كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى عم ينزل حين ينزل عاملا على
محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذه التشبيه المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة
بلبنة البنيان وفيه اشارة الى ان في كونه بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة وان كانت حاصلة
لنقصان وبالنبي عم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رض اتفق على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل
رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب مركب حتى لو قال فيه مثل ايم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث
بتمثيل المبعوث به لان جهة تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت الجيش
بتشديد الياء مع سكون الفوقية بلا اضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عم لان ما انذر به من الاهوال التي رآها بعينه
واما سائر الانبياء عم فلم يكن لهم معرفة ظاهرة حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره بعلامة العريان
هو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا لجرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهو
لقول مثل رجل لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكلام موجودة في النبي عم فالنجاء بالمد يطلب على الاعم
طلبوا النجاء او على المصدر اي الجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي سار وا من اول الليل فانطلقوا على
وكذبت طائفة منهم الحاكم يقل ولم تطع طائفة منهم مع امكان في مقابلة فاطاعه الشارح الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم
فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بمعنى الاهلاك
بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهو البيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت
به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض اتفق على الرواية عنه
ان مما ابخ الرجال ماء ونار فنار ماء وماء نار يعني الذي يراه الناس نارا فهو ماء بارد والذي يراه ماء فنار على معنى ان الرجال
ذو وجهين مكذبين في نار جعل الله نار ماء باردا كما جعل نار نمرود باردا وسلاما لخليله عم فان الرجل يحسن صورة فاذا
هو من مائه جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان مظهر الرجال يحسن صورته [illegible] ق ابو ثعلبة
الخشني رض بضم الثاء المعجمة وفتح الراء المهملة والخشني منسوب الى خشين وهو بضم الخاء المعجمة وبالراء المعجمة اسم قبيلة
اتفق على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه تنبيه على الكفار
على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر
الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق بها دما نكرة في سياق النفي يدل على عموم
ان القتل حرام فيها وان كان مباحا في غيرها وصف امرئ بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان
الامتثال بما منعه الله لا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع الا تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا
يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب على يسفك ولا ان اذن فان قد ترخص لقتال
رسول الله عم يعني ان ترخص حرمة لاجل ان رسول الله عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم
يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في الاقامة اليوم واذن على بناء المجهول وبالقاف مقام الفاعل ساعة من نهار التقت فيها ولم يقل اذن
له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من كان
مبلغا فهذا الحديث فليستقل الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها انس رض اتفقا على الرواية عنه وهو من اكثر الصحابة جمع شرطا بالجزاء
يكن وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بانتزاعه عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو
الزنا ويشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان يكون

ام سليم النبي صلعم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسقطت ام سليم وقالت يا رسول الله اوتحتلم
قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر ان هذا الوصف باعتبار الغالب وقال السراج لان منى الرجل قد يكون
في السبب وجمع مرض ومحم يكثر في الجماع وقد يبيض منى المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي بالمثناة تكون
وسعد بن نون ساكنة اي ضبطته لئلا يصحف ويقال فمن ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها وهذه قوله من ايهما ايضا
في اي الحالتين غلا واما على قوله من نفع الملاقة من ايهما فمعناه من ايهما الزوجين باعتبار تقدمه الصدور في العلو والسبق
بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وشبهه ولعله يكون ذكرا وان بالعكس فبالعكس وان سبق منه احدهما
ايضا وقع في الرحم قبل منه الآخر اشبه الولد السبق قال القاضي النيسابوري الحيض الحتول من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق
الرد والتوزيع فظهرها ليتقدم جميع البدن ويضعف ايضا وفي الاسن الحالتين اجزاء متشابهة لا عضاء صاحبه شبهها بمرتام
منه احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فاجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها السبق غير مذكور وفي
بعضها مع غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤه اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤها اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا وفي
بعضها اذا علا ماؤه اذكر واذا علا ماؤها انثت باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي
ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه الخ اشبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه
قول ما ترى في ابو موسى رضي الله عنه الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله من الهدى والعلم الخ الكثيرة اللغة هو الغيث وكذا مثل بفتحتين ثم شبه
الكاصفة اوصل النبي عن ابيه وفي الرواية عنه ان صفة ما بعثني الله به ذكر في الوارث والهدى وجواز القلب هو فيه العلم من الله و
يجوز ان يكون المراد منها شيئا واحدا على ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه بالحي وكذا كثر الله تعالى الامثال في
كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه معرفة شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان ومن
شبهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب بموقف اولا الآية الا ترى وصف الغيث بقوله ارضا فعلم انه تشبيه واحد
وهو تشبيه الوحي النازل من السماء اي من علمه بنفسه فاما من لم يطهر بالغيث النازل من السماء ارض ظهر نفعه فيها وان من لم يطهر
فيها انما تشبه الا العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان
الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قحط المياه ولعله كان قبل البعثة مبتلين بالغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله تعالى
عليهم سجال العلم وهو الهدى بعثة نبيا ثم وكانت منها طائفة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت
الماء وانبتت الكلأ والعشب الكثير قال النووي العشب والكلأ والحشيش الخاص للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب
والكلأ مختصان بالرطب والكلأ هو ما يرعى على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل
الكلأ مختص الرطب الا انه ما يسحر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها
اجادب وفي بالجيم والدال المهملتين جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين
الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد
في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارح وامسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى
اي جماعة قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء وما كان بعض القيعان قد تنبت الكلأ فاتقاه بقوله ولا تنبت كلأ فذلك
اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلاثة وشرع في بيان ما هو المثل مثل طائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلأ مثل من فقه
بالضم اي صار فقيها ويروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم يتشديد اللام ومثل من لم يرفع
بذلك راسا وهذا مثل الطائفة الثانية التي لا تقبل الماء فامسكته نفع الله الناس بها يعني انها مثل عالم يعمل بعلمه ولا يعلمه غيره وحرم
راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به ..... هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم
تمسك ماء فلم تنبت كلأ مثل هذه الطائفة رجوفان عن التعلم والتعليم تقديرا ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى
مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله لذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله
ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ما ترى كما فيه من التكلف قال ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كما ترى

هو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما أشبهه فقط بل المراد منه كلام [illegible] والمداومة على تلاوة القرآن
المؤمنين وتدارس علوم الدين [illegible] التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب الظن الفضل أو باللسان مع حضور القلب
أصح من رجح الأول بأن عمل اللسان أفضل وأصح من رجح الثاني بأن العمل فيه أكثر فإنه إذا أدب استقل اللسان فاقة
زيادة أجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فإذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا أي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا
حاجتكم أي تعالوا إلى زيارة أهل الذكر واستماع ذكرهم فإنا قد وجدنا حاجتنا من أهل الذكر قال أي النبي ﷺ فيحفونهم بهم
بأجنحتهم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول الشيء والباء فيه للتعدية يعني يريدون أصحابهم حتى يحيطوا حول
جماعة الذاكرين إلى السماء الدنيا وبأن يعضد بعضهم بعضا فإذا تفرقوا عرجوا إلى السماء قال أي النبي ﷺ فيسألهم وهو أعلم منهم
ربهم عن الجمع راجعة إلى الملائكة من أين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الأرض قال أي النبي ﷺ فيسألهم وهو أعلم بما
ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويهللونك ويمجدونك قال أي النبي ﷺ فيقول أي الله تعالى هل رأوني قال
أي النبي ﷺ فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول أي الله تعالى كيف لو رأوني جواب لو محذوف كيف لا لأنه سؤال عن الحال يعني لو رأوا
ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تمجيدا وأكثر لك تسبيحا قال فيقول أي الله تعالى فما يسألوني قال
يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو أنهم رأوها كانوا
أشد عليها أي على الجنة حرصا وأشد لها طلبا وأعظم فيها رغبة قال أي الله تعالى فمما يتعوذون قال يقولون من النار قال فيقول وهل
رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو أنهم رأوها كانوا أشد منها فرارا وأشد لها مخافة
قال فيقول فأشهدكم أني قد غفرت لهم اعلم أن سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم منه منا
كروا حوالهم وهو أعلم بهم لغاية تفخيم من شأنهم وإظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على أن تسبيحهم على من تسبيح الملائكة لأنه ذكرهم
علم منه وجودا ما نع وذكر الملائكة في شهادة الله بكلامهم قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد أنه لا يكون
المغفرة لأنه ليس من الذاكرين إنما جاء لحاجة قال أي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس يقول على العموم على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم
في الليل أو جر بعد جر ويجوز أن يكون صفة القوم لأن اللام للعهد الذهني الكون في الجمع كالنكرة وفيه بيان أن من
طلب السادة ينال بالسيادة ومن جالس أهل السعادات يفوز بالسعادة ق أبو موسى رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه أن للمؤمن في
الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه أربع أوجه بهمزتين وبحذفهما وبإثبات الأولى دون الثانية وبالعكس وفي
الخاصة من اللؤلؤة الخيمة أو العقد دون الخيمة لأنها تكون من كرباس ونحوه قلنا عن الطريق الاستعارة يعني يكون
تلك الخيمة في الثقل والصفاء كاللؤلؤ ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة لأن القارورة لا تكون من الفضة وإنما معناه
أن تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يكون طولها كطول السماء
من الأرض فإن قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلاثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز أن يكون
ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم
بعضا يعني من سعة الخيمة وتظاهر النص رضي الله عنه قال كان بعث رسول الله ﷺ يستفتا ما صنع قافلة أبي سفيان وهي
ت النبي ﷺ ما حدثه فقال ﷺ إن لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبه من شيء من كان ظهره أي مركبه حاضرا فليركب معنا
وفي رواية مسارعة النبي ﷺ وأصحابه الخروج إليها فلم يعذر خروجه إلى بدر وهو أكمل بين مكة والمدينة وكان ذلك أكمل حاضر
فرضا ثم سميت به فانطلق ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر فجاءوها ق ابن عباس رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه أن الإناء
قال حتى شرب لبنا ثم دعا بإناء وتمضمض وفيه استحباب المضمضة عند الإناء ولكن إذا كان ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش ق
رافع بن خديج رضي الله عنه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية وسبعون حديثا في
الصحيحين ثمانية أحاديث اتفق عليها منها خمسة وفي البخاري ومسلم قال سألنا النبي ﷺ عن سبع شداد فرماه رجل بسهم فقتله فقال
إن لهذه البهائم حيوانات قوائم أربع في البر والبحر وإنما عنى الإبل والبقر أبوة وهي التي توحشت وتفرقت كانوا
بدو الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين إذا خلا عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الأهلية يعني كالصيد الوحشي
فجميع أجزائه مذبوح وإذا أصيب بسهم فمات حل أكله وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبقر الواقع في البئر مثلا ق

منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة ابن الجراح اي عامر ابن عبد الله ابن الجراح وجده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة
بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عم بتوصيتهم لفضلها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه
بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة المشهود لهم بالجنة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال النبي عم يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد
العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو ابن اثنتي عشرة سنة وهو من اسباب الاخلاص اصطفاه عم ونبه الى الاخلاص ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها فقد صرفها لاخرته الا شيئا ادخره الدار كسليمان سأل الملك ونوح دم
سأل هلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيامة اي لان اخرتها لهم من الشفاعة
في الاخرة فان قلت اختبأ النبي عم يقتضي حصوله وتلك الدعوة المستجابة انما تحصل له يوم القيامة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز
ان الله تعالى خير النبي عم بين ان يؤخر تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدخرها الى الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك الاختيار
اختباء م ابو بن كعب رض رو مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوته عنه صلاة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في
الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد واهلي اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته
حسابا لك من الثواب قاله لو حل كان يمشي الى المسجد النبي عم ولا يركب ويرجع اهله اثره الاثر بفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطو
الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كانت التعب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رض رو مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو
بفتح الخاء مصدر زيادة وبالضم ما بين قدمي ذرجة اي منزلة رفيعة قال له ارهط جابر وقد اراد ان يبيعوا بيوتهم فينزلوا من المسجد
ح ابو هريرة رض رو البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته
السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل النعل
من اسم اشارة تأكيدا وتصيد تعديد الحسنى وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بسبعة وسبعين او بسبع وتسعين او الاحتمال ان يكون الواو
بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة لرفع الالتباس في الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او
من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بالوثوق بالرزق اذا قال الرازق وعلم انه الخير والشر من
الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنعم وصبر على المحنة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل
معناه من حفظها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لان جابرا في الرواية الاخرى من حفظها
مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى محصورة في هذه الاعداد لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه
الاسماء هي اشهر الاسماء كما جاء في دعاء النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت
به في علم الغيب ق اسامة ابن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عم بها رواه عنه مائة وثمانية وعشرون
في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري بستة احاديث ومسلم بحديثين قال جاء من احد ب بنات النبي عم رسولا يدعوه ويخبره ان
ابنا له قد مات فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ان الذي اخذ الله انما هو ملكه لا ظلم انما
يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي الا يحزن احد لاجله لتقدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما فيه ثم اكد هذا
المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل كذا قال الشراح ويجوز ان يكون المراد بكل شيء
كل ما يأخذه الله تعالى يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود واذا انتهى ما قدر له من الاجل م شعبة ذرجة
رو مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيامة رحمة الله عز مستأنفة فلا يوقف تحديد وكونه اكمل
منه تمثيل مضروب لامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لا لكل الدارين لكن الرحمة في حق الله عز منزهة بالرقة التي
تكون بين العباد التي لتنافيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله في الدنيا انعامه ومنهم من
جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في
هذه الدار فما ظنك بما فيها في دار القرار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حالا
واستيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال
الله وصفاته وآياته في ارضه وسمائه وفي معاني الكتب والاحاديث واعتبار ذلك وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر اللسان

لا أرى أول من الوحي ما شيء أشد عليه من رؤيته فقال نعم صدقت إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة رؤيا من نوعين
منصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير معاقبة الظالم والمراد هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والأناة بمد ون القناة هو
التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فإنه أشار إلى قوله الذي قال فإنه دال على صحة عقله قال الأشج عبد القيس بالراء
فيه وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الشين على أنه علم مرتجل فيكون عبد القيس لعلامة على حذف المضاف يعني لا
شيخ ليس عبد القيس قيل كان اسم الشيخ لشجة كانت في وجهه وجاء البني وفد المنذر ق أنس رضي اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي
يقسم أموالا فقوله أن يوم حنين وكان يعطي رجلا من قريش مائة إبل فتحدثت نائل من الأنصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش
لذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فبلغ ذلك رسول الله فقال يا معشر الأنصار إن قريشا حديث عهد أي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد
منها إجلاؤهم من ديارهم وأموالهم أقاربهم يوم بدر وإني لأتألفهم أي أجمعهم وأعطيهم عطية وتألفهم ما ترضون
الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الأولى خبرية والثانية طلبية أن يرجع الناس بالدنانير وترجعون برسول الله أي
برضائه إلى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الأنصار قال الخطابي
أراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وأنا في واد وأراد إظهار البيعة منهم كما قال محبة في تلك القبيلة والاقتداء
بهم والمتابعة وفيه جواز اختيار الإمام من يشاء لمصلحة بما شاء من الغنيمة م عبد الله ابن عمرو رضي روى مسلم عنه أن قلوب بني آدم كلها
بين إصبعين أطلق الإصبع إما لله متشابه كإطلاق اليد وسبق تأويله قال المراد من مجاز الإصبعين الداعيتان إذ لا أن القلب
لا يميل إلى الإيمان والكفر ولا يميل إلى أحدهما إلا بداعية وإرادة يحدثها الله تعالى فالحق تقلب القلب بتمثيل الداعيتين حيث
شبهتهم حين قال إنه تمثيل معناه أن الله تعالى يقلب القلوب بأقدار تام كما يقال فلان بين إصبعي الإيمان كما لا التعرف عن أصابع الرحمن
قال الإمام ناصر الدين في الحاشية الأصابع إلى الرحمن إشعار بأن الله من كمال رحمته على عباده أنه تولى بنفسه أمر القلوب ولم يكل ذلك
إلى أحد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بأنه قد جاء في رواية أنس أن القلوب بين الإصبعين من أصابع الله فلا يتم ما ذكره
وفي نظر نظر لأن محل إشعار هذه الروايتين بزيادة لا ينافي إشعار الأخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف
الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد ولا يشغله قلب عن قلب أو معناه كتصرف أحدكم في قلب واحد والتصرف المرفوع في يصرفه
على هذا الجمع مجاز أما حكم الحلم أن المشبه به مذكور على سبيل التوهم لأن العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء وكما أن تصرف
في العباد في شيء واحد أيسر من التصرف في الأشياء عادة شبه تصرف الله في جميع مجاري القلوب بتصرف العبد بإحدى تقليبها وفي الحديث
دلالة على أن المؤمن ينبغي أن يكون بين الخوف والرجاء ق أبي جحيفة ابن شعبة رضي اتفقا على الرواية عنه من كذب علي ليس ككذب بكسر الذال
على أحد يعني الكذب على النبي عم أعظم أنواع الكذب سوى الكذب على الله لأن الكذب على النبي عم يؤدي إلى هدم قواعد الإ
سلام وفساد الشريعة والأحكام ولذلك كره الكذب قوم من الصحابة في أثناء الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من
التابعين من رفع الحديث إلى النبي عم فاقتصر على الصحابي وقال الكذب عليه أهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار أي فليتخذ أمرا ومنزلا خبر يعني فإن الله يسوي مقعده منها فتقديره يصير الأمر لا محالة قيل
وفي هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الأحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضي اتفقا على
الرواية عنها قالت كان النبي عم مديونا لرجل فتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال عم دعوه
إن لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان له على غريمه حق فماطله فله أن يشكوه ويرافعه إلى الحاكم ويطالبه
عليه وهو المراد بالمقال ح ابن عمر رضي روى البخاري عنه أن رجلا جاء رجل عن شهد بدرا أي غزوة بدر وسهمه قال عثمان ابن
عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وبنت رسول الله مريضة فأعطاه سهمها من الغنيمة أما
حصول الأجر له فلأن تخلفه كان لعذر وأما حصول السهم له فقال الخطابي من خواصه لأن من لم يحضر الوقعة لم يكن له
من الغنيمة وذكر الواقدي أن النبي عم أعطى لثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما أحدهم عثمان والآخران طلحة ابن عبيد
الله وسعيد ابن زيد كان يشهدان رسول الله لكنهما خرجا عيرا قريش ق أنس رضي اتفقا على الرواية عنه قدم قوم من عكل
على رسول الله فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمنا الإسلام والسنة فأخذ بيد أبي عبيدة ابن الجراح
فقال إن لكل أمة أمينا أي ثقة ومعتمدا عليه وإن أمينتنا أيتها الأمة قال القاضي هو بالرفع على النداء والأفصح أن

ثاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون اشارة الى ما دل عليه من دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف
ثم قال اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان الثمرات لها ان تربية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريما وان الجنة فوق
سموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الوسط والاعلى انه اراد بالوسط الحسي وبالاعلى المعنوي واقول يحتمل ان يكون
حسيين لان كونها احسن وازين مما يحس به وفوق عرش الرحمن اذا دل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر واصله تتفجر فحذف احدى التاءين
انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين و
انهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطابق بعد طبع الحياة وطبع اللبن في التربية و
طبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في التشفي فيكون وجه باختيار معانيه كذا في شرح اثار القرين ق ابن مسعود رضي
متفق على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة اتيته نسلم عليه وهو في
الصلاة فلم يرد علي حتى قضى صلاته رد علي السلام فقال ان في الصلاة شغلا اي شغلا بالمداومة والاذكار مانعا عن غيرها وا
لتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلاة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكو
ن بمعنى المفعول يعني ان في الصلاة شيئا يشغل المصلي به م عمار وحذيفة رضي شكى شقيقه هذا جملة معترضة من قول الراوي لان شقيقه من
التابعين وهذا خبر رواية هذا الحديث يعني انه شكى في ان هذا الحديث رواه عمار عن حذيفة عن النبي صلعم رواه
مسلم ان في امتي اثنا عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي صلعم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي مع عمار وحذ
يفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فلما اثنا عشر رجلا في المكيدة فانتبهوا سائرين وجوههم ثم امنهم فلما سمع رسول الله صلعم
حشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يرد وجوههم فخوفهم الله حتى ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فاد
رك حذيفة النبي فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال فانهم متلثمين ولكني اعرف رواحلهم فقال صلعم ان الله اخبرني باسمائهم
واسماء ابائهم وساخبرهم ان شاء الله عند الصباح ثم قال كان الناس يرون حذيفة بسر المنافقين قيل اسر النبي صلعم
اسر حذيفة اليه المنسوبة لئلا يفضح الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون
ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال المحال محال غاشية منهم تغشيهم الدبيلة يعني يدفع عنكم شرهم وروي
محذوف الكاف الثانية وروي بكنيتهم بتاء مثناة فوقية من الكنت وهو الجمع والستر يعني بجمعهم في قبورهم وسترهم الدبيلة بدال
مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هو تفسير من النبي صلعم الدبيلة بالسراج وهو شعلة الصباح للمبا
لغة يظهر على اكتافهم حتى تنجم بضم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني في اكتافهم سراج يظهر في صدورهم فيقتلهم م عائشة ابي بكر رضي روي
مسلم عنها ان في ثقيف وهو اكم قبيلة مبيرا اي مهلكا تسوية للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين
الفا سوى ما قتل في حروبه وكذابا هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبرئيل صلعم ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار
عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر صلعم ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اي ان محذوف ومن للبيان
وتعت مع مجرورها صفة له يعني ظرف كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي العياض هذا اشارة الى غاية الكثرة
من باب قوله صلعم لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابت لتلك الاوانى بل اكثر عددا من نجوم
السماء كما روي انه صلعم قال والذي نفسي بيده لآنية اكثر من نجوم السماء ولا مانع من اخبره الصادق هو اكد في الكلام ولا مانع من ذلك
عددا والشرع قيل للنبي صلعم حوضه يوم القيامة على قدر ربعة وقدر واسعه م عائشة رضي روي مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء
منها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت
اكل العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من تمر النبي صلعم قال النووي العالية مكان من الحوائط والقرى والى
من الجهة العليا للمدينة من مايلي نجد السافلة حتى الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلاثة اميال من المدينة
والبعد ما ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يوهن وجهه الى النبي صلعم م ابو سعيد رضي روي الحكم لقد علمت الا
تفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخ المكملة بنسخة المصنف كذا قاله صاحب التحفة قال
لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي صلعم ولم يبادر الشيخ واقام محفوظ رحالهم فجمعها وناشدنا فتبا لعفا
ر وللبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما راه النبي صلعم قربه واجلسه الى جانبه فقال صلعم تبايعون على الاسلام وتؤمنون قالوا نعم فقال الشيخ يا رسول

بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي ص حرام وان كان في اصله مباح وفقرا من حصانه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله
ورسوله لعنهم في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال لا تجمع
بين المرأة وعمتها ولا تكسر بنت الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا يخالف حكم
الله فاذا حرم شيئا فلم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو ابن العاص رض قيل انه فتح مصر
رجح ما رواه عن النبي ستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين ستة اتفق البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما فقرا ان فضل
بسكون الصاد المهملة بمعنى فاضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي المرة الواحدة السحر وهو المحول بعد ان
فجر الكتاب اذا نام وكان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح لنا واكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله
ابن عمرو رض روى مسلم عنه ان المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة الى الجنة باربعين خريفا فان قيل قد جاء آخر في حديث
آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق بينهما فنقول الفقير المرضي يتقدم على الغني باربعين سنة و
الغير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة عام او نقول المراد باربعين خريفا التكثير للتحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه
خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث فيكون الشارع قد زاد في الزمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على ما
ذكر في قوة القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان الفارسي يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والحواري يدخلونها بعد
سليمان بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لكل ان يتوقف السبق في الدخول لا يستلزم
رفعة الدرجات على من تأخر بلا قد يكون بعض من تأخر كان الذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبق
في الدخول حكي ان عبد الله ابن عمر سأله رجل السنا من فقراء المهاجرين فقال الكل امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الكل مسكن قال نعم
قال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل ابن سعد رض اتفق على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة لجملة لا يدخل الا وهم الذين يكثرون الصوم لتكسر انفسهم وتقوى على التقوى وهي
تحملوا تعب العطش في صيامهم حصلوا بباب فيه الريان والامان جاء في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له
ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما فلنا يجوز ان يصرف صفة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب
الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عم كما صائمين لصيامهم رمضان فلا يدخل
من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب هو الوجه الاول يقال ان الصائمون فيقومون لا يدخل منه غيرهم فاذا دخلوا
غلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رض اتفق على الرواية عنه ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال
جاد الفرس يجود جودة فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة وهو المركوب الذي يعلق
عليه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي
يسيرها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى والتسابح الجنة م انس رض روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو
معروف يذكر ويؤنث يؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع فيه اهل الجنة وقد حفت به الملائكة اي لا يعين ان
ولا خطر على قلب بشر فيا حزن ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع مرة
ريح الشمال بفتح الشين جهة المقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها تمطر عند الغرب وكانوا يرجون بها السحاب
الساقي فتحثو في وجوههم اي تثير تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهلهم
فقد زادوا حسنا وجمالا فان قيل ما السبب في زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون المحبوب عاما شملهم واهليهم فيقول
لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم يقولون
انتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا للوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة
رض روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة اي ادرجة مائة عدا الكثرة والدرجة الموقات اعدها الله للمجاهدين في
سبيله وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضات ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا

عليه قدم على اي شيء شاء ويترك الناس يعني فحسنه م عمار رض قبل الاخراج التسبيح وصلاة القبلتين وكان
ضعفين الذين يحدثوا بمكة اي وقت المشركون وكان ص يقول بان ركوني بردا وسلاما على عمار رواه عن النبي ص
كان وستون حديثا اخرجه في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وهو من طول صلاة الرجل
قصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه اي علامة للفقه لان الفقيه يعلم
الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لما يتوقف العبادة اي ما هو الاهم فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة
تعدوا مخالف لما روي ان النبي ص قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت يحمل بالاطالة
تطويل الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس في ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء
من ايام الله عز شانه قاله لما فرض رمضان ونسخ فريضة عاشوراء م عثمان وعائشة رض روى مسلم منهما قالت استاذن ابو بكر
على النبي ص وهو كان معي مضطجعا في مرطي فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء ثم فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان
فقام فجلس النبي ص فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت لم فعلت حين استاذن عثمان فقال ص ان عثمان رجل حيي على ان
يقبل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بحاجته
قضاء حاجته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله ص يصلي كنت اقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة
ثلاث بسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك قبل ذلك ورأينا
بسطت يدك فقال ص ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ
بالله منك ثلاث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يتأخر ثلاث مرات العامل فيه لم يتأخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله
الشراح العامل فيه العنك بعيد لان اللعنة تمر مقيدة بالمرات ثم ارادت ان اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب
صبيان المدينة وجعله مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين وان
قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم محمول على الغالب قال الامام الرازي الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصير بعضها
معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يأتي اللعب وفي قوله ص ان الصلاة يرد السلام قلنا هذا الحديث المنكر دلالة على خطأ
بالغزو في الصلاة فان قلت هذا مخالف لقوله ص ان الصلاة لا يصلح فيها من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلاة برد السلام قلت
هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالحديث
مفهوم اللغوي لا شرعيته النبي ص جمع بين الادلة فيتساوى امكنة ويقال دليل الجواز عمل النبي ص ودليل المنع قوله وهو الحديث والدليل القولي
في اولى اذا تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد
اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلاتي انما قدم المفعول لاجل الصريح وهو على محل الصريح ان غالب الاهتمام العفريت كان قطعه
رسول الله فامكنني الله منه اي اعطاني الله امكنة من اخذه وقدرني عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلاة وعلى ان الشيطان
عينه عن نبي وتبطل الصلاة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة ان الصلاة لا تبطل بالخطوة ما ليس من افعالها
لما يبال المصلي على ساريه اي اصطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي
لاحد من بعدي المناوي صبر مبتدأ محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام
مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث ان عليه السلام تذكر دعوة اخيه سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله
فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديث صدر اولا وقتين واما دعوة سليمان ص ملكا مختصا به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة
بل لان التقدير في الازل كان كذا فالمهم الله ان يسأل مطابقا له ولان مقصوده منه عظم الملك لان النفس عن الغير كما يقال للفلا
زمان ليس لغيره لا يناسب هذا الوجه قوله ص لولا دعوة اخينا خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام
قبل ان توتر فتنحت لذلك فقال ص ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور ابن
مخرمة رض قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمع النبي ص قال ان فاطمة مني واني اخشى ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة
والميل عن الحق لوطء غيره من فتنها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي ص وان كانت هي في نفسها مسلمة
وابي لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله

فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالوف بالخشبة قلت لا ان ظن ان الخشبة لم تتصل الى موضعه فجعل بعده
كل بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد اوحى عنك لن يبعث والخشبة فانصرف بالالوف دينارا الحديث يعني ان من توكل على الله
كفاه ومن التجأ الى غيره صرف كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والتأهيل للفوز في المآل ق عائشة رضي الله عنها
به عنها امر النبي صلعم بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب ابن مالك فلم يرض ايضا فهجوه ثم ارسل
الى حسان ابن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لا ادع
فيهم اعراضهم كفري الجلد فقال صلعم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي فاتاه حسان
ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لتسلن نسبك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني لتنزعن فقد
لزمهم ان روح القدس يعني جبريل يمده لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حياة القلوب القدس بمعنى المقدس وقوله تعالى واما
فالروح اليه للتشريف والقدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شأن الصفة ان يكون ملتبسا
اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يجدك بالجواب وللمهلب الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا
روي ان جبريل اتى حسان عند مدحه النبي صلعم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك المسلمين وتقويتهم
على المشركين روي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلعم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابيات
له حين نافح عن رسول الله ٭ هجوت محمدا فاجبت عنه ٭ وعند الله في ذاك الجزاء ٭ هجوت محمدا ابرا حنيفا ٭ رسول الله شيمته الوفاء ٭
٭ فان ابي ووالدتي وعرضي ٭ لعرض محمد منكم وقاء ٭ وما هذا مذكور في صحيح مسلم قال لحسان ابن ثابت قال المهلب عائشة
ان ابن ثابت في الى قبله ستين سنة وستين في الاسلام وعاش ابوه الثلثمائة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله عنه
على الرواية ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التنبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروا
هذا فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة اي جاوزوا بها وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة الحر لان يؤخر
هذا الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الثلث فهي ايضا واما ابراد فقيل انه مشروع لان لفظ الصلاة في الحديث يتناولها
ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى
بردوا بالظهر فان شدة والالف واللام في الصلاة للعهد وموافقة الخلق اصلح سوى الاوجه ليس شرطا للخلافة ق عائشة رضي الله عنها
على الرواية عنها قالت استأذن رجل على النبي صلعم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه
فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم نشرحت له فقال صلعم ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه
بكسر الدال وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شر شرا وشرا
وشرا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال الشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهو المضاف
والمضاف اليه محذوف تقديره شر اشرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الكل فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس شرا
كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي تركه الناس التوقي له خوفا من شره فان قلت
الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فحشه
عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء ايتقى من فحشه كما قال الله تعالى وان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر
اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل لم
يكن عيينة ما قال النبي صلعم في حق ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة ابن حصن ويحتمل انه كان كافرا ابو حنيفة
وكذا لو كان مسلما لانه عليه السلام عرف ببركة النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال الله في ذلك الرجل ظهر كما وهو
لبني عم الله بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه اولا انه كان مجاهرا بالسوء اي حاله فلا غيبة للفاسق ق عائشة
رضي الله عنها على الرواية عنها ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عبد اذهبت آخرته بدنيا غيره وفي ذكر العبد دون
الحر او امرأة توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس عبد اذهبت
آخرته بدنيا غيره فما الفرق [illegible] يوجد [illegible] بدنيا غيره يكون اذا الفحش الشر [illegible]

بها وهو حال من فاعل قال او من اصبع وينكبها الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يثيرها ويقلبها
بالباء الموحدة بمعنى ينكبها الاصبع اذا امالها قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلاث مرات خ خولة
بنت ثامر رضي حولة بالحاء المهملة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة ابن عبد المطلب ما روته عن النبي عم عائشة احاد
يث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكاة والفيء والتخوض فيه بغير حق التلبس في
تحصيله واخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيامة خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب
الذي فيه لنداوته من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وفيه اشارة الى ان البر يحمد
الله وان قل لا يضيع وان ضاع الى الثرى او وضيع م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني لاجل زيارة
اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي نصب على طريقهم ملكا قال اين تريد قال
اخا لي في هذه القرية فان قلت لا يقول من المقصد والجواب غير مطابق قلت فيه الجواب بيان لمقصده والمقصود زيارة
اخيه لكن لما اعم عمده وجعله السائل كالسائل عن مقصوده فقال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق عليه واجب من النعم الدنيوية
تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تتعهدها وتسويها كذا في شرح المشكاة وقال القاضي نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق
بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله
لسبب استثناء اي ليس بي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك الجار والمجرور متعلق برسول
الله فان الله قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له اي الرب
اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة و
فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع الرجل وبذر اي زرع بذره فتبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر نباته
واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن
آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الآدمي على قلة القناعة مجبول وهذه الصفة عنه ابدا لا تزال خ ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم قال كفى
بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فيه دليل على ان
القرض كان مؤجلا وهو مشروع عندنا لكن خالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي
ومساومة في الانتهاء فبالتأجيل يصير الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تأجيل القرض جائزا
في الشريعة ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب وفي المجمع بحر كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا
سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام بمعنى
في الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت الى اجله بمعنى من او هي بمعناها والمضاف
محذوف واضافة بمعنى في كقولهم يا سارق الليلة اي في الليلة لا عطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
اي كتابا بالاعلام حاله الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخلها الماء ثم اتى بها
البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك فسألني شهيدا
كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت
فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض
بذلك المركب وهو استيناف او صفة مخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجأة والباء فيه زائدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعها للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت
اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الوصول الى بلده والمضاف
اليه محذوف يعني قدم المستقرض مكان الذي كان اسلفه فاتى بالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل
مضاف لا معهوده والحديث دليلهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بفتح الباء بتقدير ان بمالك فما وجدت
مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء كنت ارسلت الي بمركب قبل الذي جئت

الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة رضي يحتمل ان يكون في حجرتها والحمرة ايضا فيها والرسول صلعم في المسجد
فلما طلبت منها الخمرة وهي بجادة صغيرة المحمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال هذا الحديث يعني ليست بي
كحيضة لانها لا حيض فيها اذ لا تاخذي الخمرة فناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول صلعم وعائشة يحتمل ان يكون كلاهما في
الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلبت منها الخمرة قالت اني حائض فقال صلعم الحيض يعني ان حالتك ومجيئي حيضك ليست بقدرتك و
اختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل آخر والترجيح
خ المسور ابن مخرمة رضي هو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان
الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور مسلسلا ومن مروان مرسلا لانه لم يرا النبي صلعم لانه صلعم لما نفى اباه الى الطا
ئف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدم مع ابيه مروان خالد ابن الوليد بالتصغير بالعين المهملة موضع بين مكة والمدينة
خيل في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال من خالد في التعميم فخذوا ذات اليمين يعني ا
دخلوا في كراء جهة اليمين فاحذروا عن العدو قال زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التح
ري في الاسفار خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان داود النبي صلعم كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود صلعم في خلافته كان يتجسس
في امور ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة ادمي فتقدم اليه داود فسالم فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل
من بيت المال فسال داود صلعم ربه ان يعينه بحيث ياكل فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو يقدر الكفاية واجب
لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يلزمه الحرج والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى
ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعروفة وهي لا تنافي الكسب وليس كانت على حقيقتها فالمراد بها
المعروفة وهي البعض غير منافية له الا انها لا تستغرق الاوقات م جابر رضي روى مسلم عنه قال لما خطب النبي صلعم خطبة الوداع يوم عرفة
ببطن الوادي ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام عليكم بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم
وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي صلعم تحريمهم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايا
م الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه تحريمهم من وجه بالحرم من وجوه ليتزجروا عما نهوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي
يعني يديه الياء موضوع يعني باطل وهدر كل شيء الموضوع تحت القدم بمعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه
والبطلة فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه
بما صدر عنه من القتل في الجاهلية وان اول دم اضع من دمائنا المستحقة لنا دم ابن ربيعة ابن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد
فقتله هذيل فترضعه في بني سعد قال النووي وهو ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت
فاصابه حجر في حوث بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل براء النبي صلعم في وضع دماء الجاهلية بوضعه دم قريبه ليكون امكن
لقلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا والعاير اليه محذوف من ربانا ربا العباس
وهو اول من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما فوق راس المال لان راس المال غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم ر
ءوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا الله بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة النساء واتقوا الله
النساء فانكم اخذتموهن بامان الله بكلمة الله وهو ما عهد الله الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن
بكلمة الله وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يعني ان تقتدوا بما عهد الله ليتم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يو
طئن بالمهملة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن تكرهونه دخوله عليهن وفي وطء الوطء كنا
يه عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه صلعم قال فان فعلن ذلك
اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
اي بلا اسراف وتقتير على وجود حالها وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا علمتم به كتاب
الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل من ما او عطف بيان له وفي التقرير الا بيانا تفخيما لشان القرآن وانتم تسالون
عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت الرسالة به البلغ يعني ايا كم ربكم يوم القيامة عن محمد هل بلغكم ما ارسلته به اليكم فما
تقولون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وادت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها ورفعها الى السماء

شيء احب اليك قال ان يرد الله علي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب
اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا
بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة تنتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها ثلاثي ولا يقال
انتجها الا قليلا وولد هذا وهذا اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام واذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها
الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي صلعم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى
الملك في صورة التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترفيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين
قد انقطعت بي الحبال وفي بالي جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه تحيرت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري
الحبال بالجيم وهو جمع جبل به معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم
مقصودي بشيء الا بالله ثم بك اي اسئلك بالله ثم بك وثم هذا للمراتب في النزول وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه
مبطل والملائكة لا تضاف خصمه كما قال ابراهيم هذا ربي وقالت الملائكة لداود ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وامثاله
كثيرة اسئلك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسئلك اتبلغ عليه في سفري
فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه حسن الشان كاني اعرفك الم تكن ابرص يعذرك الناس فقيرا صفة ابرص وهو
يعذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال
عن كبير ورثه وهو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لتصدر التوبيخ
وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت فعدية في معنى الدعاء
فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي صلعم واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل
مثل ما قال لهذا اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد هذا اي رد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة
فقال ان كنت كاذبا فصيرك الى ما كنت فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسئلك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري
فخذ ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه من مالي لله الحمد حصة شيئا ويروى
لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما يحتاج اليه الحمد لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك
فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم و
من شكر وفي النعم استحق بلوغ الكرام م ميمونة رض روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي بعدها ما رواه عن
النبي صلعم ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلاثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي صلعم يوما حزينا
منتظرا في ذلك فسالته عن سببه فقال صلعم ان جبرئيل وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفني وعده
بما لقيني جبرئيل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلعم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه فاخذ بيده ماء فنضح مكانه
فاتى النبي جبرئيل صلعم فقال قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رض روى
مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قال صلعم حين قيل له صلعم الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل له الحق ان
يزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة ابن اليمان رض روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة
تحت بلدة بالشام مما يلي اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي الهند قال شارح من عدن يوم من ايلة تنكير العامل ذكر في
المشكاة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمحذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن الحوض ابعد ما
بين حوضي ان يوم من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار وهم
الذين اراد بهم عن الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الاول واحدها من لفظها وهي مؤنثة لان
الابل مجموع التي لا واحد لها من لفظها ان كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا في المصابيح م عائشة رض روى مسلم عنها
قالت طلب النبي صلعم مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال صلعم ان حيضتك روى الكشي الرواية بفتح الحاء وهي
الدفعة من الدم ويروى بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تقوم الى رأس المستدبر لك قال له [illegible] يحدثون

نسهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال يعني قال شارح
منازل
حذف المضاف ويعني تلك المنازل رجال محذوف المضاف واعرب المضاف اليه باعراب المضاف لا يجمع للمتقين الا الوجه الاول او الاول بلى محققة بالرفع
بالرفع فمعناه بل يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الدين وعلماء في الربانية فتسوية للتعظيم واتفاقون القسم بلوغ غيرهم لما في وصول الحق
ومبين بمنازل الانبياء من استعداد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه اشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من هذه
هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا عن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال وعباد
الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وفي الصحاح ابن بشير رضي اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل
النار ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الجيم وفتح
الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب انه عذاب ايسر من غيره بل اشد والله لانا
عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا من الابرار م ابو سعيد رضي روى مسلم عنه قال كان صنافي حديث
عروس الى منزله يوما فاذا هو بامرأة جالسة في البيت فقصد ان يقتلها قالت ابقها ما في بيتك فدخل فاذا هو بحية عظيمة على فراشه فقتلها ثم خرج
صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال
شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة اي من الايذان
لغة ثلاثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث اخر ان يقول انشدكما بالعهد الذي اخذ عليكما سليمان ان لا تؤذيانا
بدا لكم اي ظهر لا يعود لكم فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدواب يسمى شيطانا
وفي الحديث شرح الاحياء المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال القوم الا بتوذوا لطفية من حيات المدينة تقتلان من غير ايذان كما
الا استثناء من عموم الحكم اعلم ان التخصيص بشكل الحية من اشكال الهموم وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات ووجه الدفاع
بالايذان وتخصيصه بثلاثة مرات مما يوقف على الشارع ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي صلعم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم
وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصلاق ويقال له اصبحت بين صلعم ما تنوما باذانهما وقال ان بلالا يؤ
ذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة
ساعلى صائر الصلوات والجواب ان اذان بلال لم يكن للصلاة لقوله صلعم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويتنبه نائمكم و
عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء
ويكثر فيها الهرج والهرج القتل ويجوز ان يكون هذا قول النبي صلعم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية
قبل هجوم تلك الايام الدينية م جابر بن سمرة رضي روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كذا اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة
والبدعة ويعني بهم من كانوا يلبسون في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في روايات غيره وقيل انه قول جابر
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اكمه وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر
سه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر
الخبر يعني ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شأنهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء اليك قال لون حسن
وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطفا على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتحمد
العبيد خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي صلعم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي بناء المجهول
واعطي لونا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك فقال الابل او قال البقر شك اسحاق ابن عبد الله احد رواة هذا الحديث
يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحاق
في ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء
العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال
النبي صلعم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا
قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن اسحاق
بالفتح الحاء ما كان [illegible] عدد راس بحرة [illegible] كذا في الصحاح فقال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلعم فاتى الاعمى

[illegible] لعل هذا منها فلست آكله ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك الى
[illegible] انه غير مكروه وبيان الدلائل موضع آخر متفق عليه عائشة رضي الله عنها قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه
ذكرن له عن كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عليه السلام رأسه فقال اولئك
اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيف بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور
اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله
يوم القيامة يعني كنيسة في الحبشة كان ان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكونه لم يقع في محله لان لفظ مسجدا الخ
يفسرها لان النبي عليه السلام اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا
التي له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه معبدا لهم وليس في الحديث آخر صالح الخ لان يفسرها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة
في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي بغير المذكور وهو ان الكنيسة ذكرت في قول عائشة مبينة فلا حاجة
الى تفسيرها عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه رواه مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا طلوع الشمس اي ظهورا بغتة طلوعا
الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال الوقت بعد طلوع الشمس ضحوة والوقت تشرق الشمس فيه ضحى با
تمر والوقت ارتفعها الا على ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منها ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا الآيات
اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عليه السلام او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم
ما يقال ليس رضي هذا ما روى عبد الله بن عمرو ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا تصلح لها ومن شروطها المعارضة تساوي الحديثين في الصحة
كذا في جامع الاصول وايها كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكر اي باعتبار معنى كل منها وتانيث كانت باعتبار كونه علامة
فمعنى القول شعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو فيها هنا بمعنى او يؤيد ما جاءت في رواية او خروج الدابة فالاولى
خروجا على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقرب منها بقربه قريبا قال شارح انه يجيء عن النسبة في الاضافة وانما ذكر على تشبيه بفعيل
الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشارح فان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذ نسبته وبين الحقيقي وقول لا
يتم في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كونه على اثر شيء يدل على قربه منه بلا الوجه الى ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله بمعنى
الاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها
اي الزمرة التي تدخل عقبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر منقول بمعنى الثاقب
في السماء للاشراق او زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكره في شرح المشكاة التثنية في زوجتان لتكثير كما في قوله
تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد كما روي انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة ثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد
الشيء بالتثنية وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود ومعنى الاثنين كان شيخي والدي تغمده بغفرانه انه يقول لا بد ان يكون للاثنين
زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهو الا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من
الحور العين البالغ الى ما فوق العالم لغاية وما في الجنة عزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة
له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووه وما في الجنة عزب بغير الالف الا القزاز فانه رواه بالالف ليس بشيء ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفق على روايته عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة والمراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعلاها
للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى التباعدين اهل الغرف وسائر
اصحاب الجنة كالتباعد الكائن بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة ضياء الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة
من الغبور وهو الاصوات الى الماضي والباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكواكب
ضوءا ويرون بالهمزة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لدلالته على ان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد
بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا الرواية البخاري وهو الظاهر وفي رواية
مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من هنا لابتداء الغاية وقال الغور لانتهاء الغاية اقول لا تنافي بينهما لان القول الاول
يناسب المغرب دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بلا الوجه ان يكون من الافق متعلقا بمحذوف
الافق او يكون بيانا لاضاءة الكوكب من الكوكب فتقدير [illegible] يعني يرى [illegible] الكوكب الدري

ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيله بحمل البكاء على النياحة وهي وصية الميت به موافقا لسبق بيانه في الباب الاول في حديث عذب في قبرها
بما نيح عليها اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواه ابن عمر رضي الله عنه قال
النبي في نوح المشاة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر
وازرة وزر اخرى يا شانكم ايها المؤمنون واقول جزاء الاصول لا يخصص بعموم الكتاب وما روته عائشة ففيه اشتباه لمخالفته عموم الكتاب
خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم
العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس الا انهم من اهل المدينة ومن غيرهم قد صلوا وناموا انما عدوه من بنوا البيوت
ترا لو في صلاة ما انتظرتم الصلاة فهذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلاة ما داموا ينتظرونها ق عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
بضم الميم وكسر السين المعجمة وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرجها في الصحيحين سوى هذا
الحديث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة بمنى فقلت يا رسول الله ما تعني الهجرة فقال ان الهجرة هي اي الهجرة الواجبة التي هي
مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني ابايعك على الاسلام والجهاد وسائر الاعمال
فان ذلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيامة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون لحاهم وشعورهم وهو بضم
الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيد بالكفار لما روى ابو داود قال غيروا الشيب
واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال
صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو ولا تزين فغير حرام لعلمه ما روي ان
عثمان رضي الله عنه والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان ذلك للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان سالما يعني في الحمر
صالحا يعني جريا وبجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم ياء موحدة ثم الف ممدودة وان زحا بفتح الهمزة وسكون الزاي المعجمة وضم الواو وبالحاء المهملة
عاقرتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة مرحوف للحوض كالمسافة التي بينهما قال الراوي فكان الحوض على ثلاثة ايام
ولعل هذا لمنه وصوبه سواء التقل والاياب لوحوف فان قيل جاء في حديث اخر ما بين وصفاء والمدينة وفي اخر ما بين ايلة وصنعاء
وفي حديث لابن عمر حوضا مسيرة شهر فالتوفيق قلنا هذه الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف
السامعين بعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد بل لاختلاف احوال الناس ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان مثل ما تدا وتم به اي الفضلة والفضلة الخاطبون بالحديث اما الذين صدقوا عن النبي صلى الله عليه وسلم متفقين امر جمعتهم في علمهم بالنسبة الى
لهم او عامة فيكون الامثلة بحسب وقت دون وقت الجامد والقسط البحري بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو
الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النساء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغوي فاعل
علت فانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار يطيف يعني اي يدور
حولها يتراطن به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها
اي خفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على
ان الكبير من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغناء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما رويته عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث اصحها متفق عليه والنسائي
سلم بثلاثة قالت طلقني زوجي ثلاثا وكان يبلغني في مكان خال فخفت ان اعتدي فيه فرخص لي النبي صلى الله عليه وسلم في النقلة الى موضع اخر
فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عن عنه فقال ان ام شريك يا تيها المهاجرون الاولون مع اهل بيته الجديبة وقيل
مع الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي لفاطمة
حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو ابن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلاث الحديث يدل على
ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان من بني اسرائيل امة مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عن اكل الضب قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت
[illegible] في الارض

قله البزاق عن يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلاة ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه قال لقيني رسول الله صلعم
ببعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا
ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير نجسا بجنابته فيكون الحديث
دال لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعم ان نجسا صارت نجسة ومخالفة لسنة غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك لكن
ما قوله تعالى انما المشركون نجس ما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن ان نجاستهم فليتوضأ في محله على الصلاة لغة فان
قلت ما روي انه صلعم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على مجانبة قلنا ان دل عليها بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى ام جابر رضي روى مسلم عنه قال رأى
رسول الله صلعم امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال صلعم
ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان ادبارها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال
في اقبالها اكثر انما فعل النبي صلعم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليأت امرأته او جاريته دفعا لشهوته
وجمعا لقلبه ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب
كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من فعل عن غير النية لا يكون نفقته صدقة قبل كسب الحلال والنفقة على العيال من الاعمال الابدال
م عبد الله بن عمرو رضي روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى اقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله جنبا يعني مقربون وفيه تعظيم عندية مكان لا عندية مكان على من
بر جنبا بعد جنبا او حال على نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكون على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان تكون المنابر كناية عن المنازل الر
فيعة قلت المعنى الاول لائق بمقتضى للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وفي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده
تعالى ان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده كلتا يديه يمين جمع معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست
من جنس اليمين الحقيقية بالبيان بل القدرة الكاملة من غير نقص على مذهب من يجوز تأويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول
نؤمن بها ولا نتكلم في تأويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة تلو البدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من
ولاية وامارة او قضاء واهليهم فيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير لاهله من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب واصحا
ب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الا
شياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على اليتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصلحه وليوا فا
عل ويروى ولوا بالتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والي ح عائشة رضي روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح
العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من الراوي او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صفة الامر و
هو في المعنى كالنكرة كالجار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يسمعون بالخفية السمع اي السمع من الملا
ئكة بعضهم مع بعض بما يكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تلقيه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل و
في معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه
الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطئ ابدا منهم من تقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه
الى صاحبه فيقتله وربما لم يدركه فيكذبون معها الضمير في معها للسمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون
الذال ليس لها من عند انفسهم ما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوا ح جابر رضي قال مرت روى البخا
ري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها ليهودية فقال صلعم ان للموت فزعا اي ذو فزع فاذا رأ
يتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام هول الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضي انه قال كان النبي
صلعم يقوم مستقبل الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده صلعم لبيان الجو
از ولا يصح دعوى النسخ في مثله لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن ثم انس رضي روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه
ليسمع قرع اي صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حياة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحياة ممتنع عادة وقد
ذلك بالعادة الروح ولا فيه خلاف العلماء منهم من يوكد ذلك ويوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور اما
روي عن النبي صلعم انه رأى رجلا يمشي بين القبور [illegible]

بلا ضرورة وقصد شوب فانها تنسي القلوب وان يكون ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال احمد
كذا واقل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقيد بها من سمعه وايا جعل منهيا يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال
بتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما تحدث به المتجاسرون من كلامهم البذاء وجوابا عما لا يجدي لهم جزاء وصوابا قال الطيبي
لا بد ان يقتدي جوابا لكثرة التي لا يكون منها من العشرة لقوله عم كفى بمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن
الملك فيما هذا الاحاجة اليه قيد الاكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به السؤال اموال الملك وان يراد سؤال
شان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه بالمعاصي والاسراف بايجادها م عمر رض روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما
لقوله ان درجة اقوام وهم من آمنوا به وعملوا بمقتضاه ويضع به آخرين بغيره الى النار قال الجوهري الاخر يقابل الاول وهو اسم
افعل والانثى اخرى لان فيه معنى الصفة لان افعل مذكر لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما اخرين وهم من اعرض
عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام ابن حكيم ابن حزام رض وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاي والمعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة
روى عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ان
سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نجيبك لاشتغال امرك اقامة كثيرة وسعد
وقال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة على نظلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر
الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى مجازا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا وهو حال من الضمير في الظرف فانه
لم يكون لتقرير رضائهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي
افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا
طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دال على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم
رضائي فلا اسخط بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب الاوامر والنواهي والتكليف في الجنة فلا سخط لان السخط وفي
دلالة على ان العبادات السعادات الروحانية افضل من الجسمانية حيث جعلت الامن والكرامة السرور الذين نالوا اكثر الرضوان والبقاء
م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اقبلت رجل الى النبي عم راوية خمر فقال عم اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل الى انسان بجنبه
له رسول الله عم بماذا ساره قال امره ان يبيعها فقال عم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها
فلذكر المسند اليه موصولا لان زيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها بيع الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل
على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو
البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال ان صدر مقال الحديث [illegible] بيعها فهي من يحرم عليه شربها والكفار ليسوا مخاطبين بحرمتها فيجوز
بيع الذمي ام سلمة رض اتفقا على الرواية [illegible] في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب
في حديث من شرب في اناء ذهب او فضة م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيلحقون من هذه الرتبة الشريفة الخاصة
الامة لكونهم اعداء المؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونوا ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة
منه قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه الذم للعن لا لمن صدر منه مرة او مرتين
ورد في الحديث من ذم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء وان سلم ام على قصد
الدعاء لكن عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيامة القربة والقرب بمعنى
والمراد من الحديث ما كان فيه غير مستحق وما كان من الشارع فقد وقع في مستحق ق النبي رض اتفقا على الرواية عنه ان الحر من اذى كان في
الصلاة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى جهة
لان استخفاف مثل ذلك لا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على يمينه وعن يمينه كذا قال الجوهري يشرف لها لان فيها ملائكة
الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كانت الحسنات اسرع الى كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن
عن يساره وتحت قدمه ولعل الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها
الا القاعي البصاق عن يمينه ان يكون منها اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلي عن يمينه يساره ملاصقا

العطر لان عطاء الشيء يعيط اي البيوت العادة سعيد ان الله تعالى بعد عوا الى بنيان الى التقوى فقع هذا القول الا ينا به ليتوب حسيرا
نار الا على التاويل السابق حتى يعطاه الشمس من مغربها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي الا
توصيف اشارة الى الرفق باهل اليمن فيقبض بروحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنا والمثقال ما يوزن به الثقيل ويروى
خردلة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان واهل ادبه ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نواقض العبا
ت غير داخلة فيه بالاجماع والقوابض لا تقبل الزيادة والنقصان لكن ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء
يلزم انتفاء الكل لان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضه اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريح من قبل الشام لينة الهوا
ب قلنا يجوز ان يكون الريح السابقة لقبض الحيين شمالية ويمانية وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر و
ينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهو مخالف لقوله صلعم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق
الى يوم القيامة قلت المراد من قوله الا يوم القيامة الا وقت قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اليمنية ف عائشة رض اتفق على الروا
ية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت عائشة رض دخل رهط من اليهود فقالوا السلام عليك فرددت عليهم فقال عليكم
سعد ابن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو مفعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ اجتناب
الذنوب قال ص لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا به بأس حذرا مما به بأس الغني المراد به من له غناء النفس وقيل المراد به غنى المال
قال الشيخ الشارح لا يجوز ذلك الخفي بالخاء المعجمة المراد به هنا من يعتزل عن الكل للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم
ضعفاء ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة
المحتقنة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن تحميد الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء و
الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا كره الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاوب نبي قط التثاءب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله
الجوهري وهو تثقل يفتح فيه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم
سمعه تشميته وفيه اشارة الى ان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين
المهملة هو الدعاء بالخير والبركة في قوله فحق على مسلم ما اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية
السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله صلعم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس
التشميت للشكر نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العاطس وحمد العاطس في مجلس واحد يشمته
الشامت في كل مرة ف ابن عمر رض اتفق على الروايات عنه ان الله يدني المؤمن يقربه قربه كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى منزه عن
في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه [illegible] الحاجب وسمع وصف الله كنفه على عبده اظهار
[illegible] من الخزي [illegible] وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا
انعم اي رب حتى قرره بذنبه اي يجعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي للمؤمن ويجوز ان يكون الضمير
من والواو في الحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد الحصر
ب لا اغفرها لغيري اذ الله واعلم يقول انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان بالكتاب من العبد يعني فيعطى صحيفة حسناته
من كتاب حسناته بالنصب وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء
اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا
يعني يامركم ثلاثا وينهاكم عن الثلاث وان الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا فيكون كناية عنه وكذا الكلام في الكراهة
اتخاذ الكلام في الموضعين ولم يقل يرضى منكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلاثا
يرضى النهاء المعنى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال صلعم حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك بالشيء
والاقتداء به ويروى بحبل الله عهد الله وبالاعتصام الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او
قال الله تعالى يجوز ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر معناه اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم
يعني من جعل الله والي امركم وهو الامير والمراد هنا من جعلتموه نائبا في اقامة الحق وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما يوصل حقا بقوله
الى الوالي بالاولى اشعار بان طاعتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكون [illegible] صدرين يعني به الحكاية